التَّعليل النَّحويُّ عند أبي إسحاق الشَّاطبيِّ (ت ٧٩٠هـ) في « المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية »

م.د. أوراس عبد الحسين عبد الله محمود
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية / قسم التربية الإسلامية
Aoras80@yahoo.com

الملخَّص:

التَّعليل في البحث النَّحويِّ يتَّسق مع العِلَّة في تفسير الظَّاهرة اللُّغويَّة ، والنُّفوذ إلى ما ورائها ، وشرح الأسباب المقتضية لبناء الحُكْمِ النَّحويِّ ، وينتظم معها في تخطِّي الحقائق اللُّغوية ، وصولاً إلى المحاكمة الذِّهنيَّة الصِّرف . ولا ريب في أنَّ العلماء اختلفوا في العِلَّة النَّحويَّة، فمنهم من عدَّها أصلاً مستقلاً من أصول النَّحو ، ومنهم من عدَّها ركناً من أركان القياس الَّذي لا يتمُّ إلَّا بها ، فهي الَّتي تجمع بين المقيس والمقيس عليه، وبمقتضاها يجب للمقيس حُكْمُ المقيس عليه . ويستبين الرُّشد من القول إنَّ التَّعليل النَّحويَّ نشأ بهدف تعليميٍّ، يكمن في تعلُّم كلام العرب ، وكيفيَّة نطق النُّصوص ، وتحديد الوظائف النَّحويَّة ، ووصف الواقع اللُّغويِّ ، ثُمَّ نما، وارتقى، وأخذ ينحو منحىً قياسيًّا، يرمي إلى الرَّبط بين الظَّواهر المختلفة من طريق لحظ ما بينها من صلات ، وطرد الأحكام ، ثُمَّ نضج، وازدهر، وصار جدليًّا نظريًّا يهتم بضرورة منطقة الظَّواهر والقواعد والعلل جميعاً ، ويرمي إلى إثبات حكمة العرب ، والكشف عن صحة أغراضهم، ومقاصدهم في موضوعاتهم ، وهو مع ملامحه المميزة هذه مرَّ بمراحل ارتقاء عند النُّحاة، خضع فيها لتيَّارات عقليَّة متفاوتة . وفي هذا البحث درست التَّعليل النَّحويَّ عند أبي إسحاق الشَّاطبيِّ المتوفى سنة (٧٩٠) للهجرة في كتابه «المقاصد الشَّافية في شرح الخلاصة الكافية» ، لِمَا رأيت أنَّه أكثر من التَّعليل عند الاستدلال ، وأنَّ فيه مادَّة وافرة، تعضد في إعداد بحث علميٍّ، يرفد نظريَّة التَّعليل في الدَّرس النَّحويِّ .

المقدِّمة:

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على خاتمِ الأنبياءِ والمرسلين ، وآلِهِ الطَّيبين الطَّاهرين ، وصحبِهِ الغُرِّ المنتجبين .

أمَّا بعد ؛ فلا مِرَاءَ في أنَّ عِلْمَ النَّحْوِ وُضِعَ بسبب الانحراف عن سَنَنِ العرب في كلامهم ، وذلك باستنباط قواعد وقوانين مُطَّرِدَةٍ، يُقَاسُ عليها سائر الكلام ، من دون التَّصريح بعِلَّة الفاعليَّة، أو المفعوليَّة، أو الإعراب، أو غيرها ، بَيْدَ أنَّ إدراك خَطَرِ الانحراف تَهَيَّأَ من إحساس فَنِّيٍّ يتمثَّل بِرَفْضِ بعض الأنماط التَّركيبيَّة المخالفة للكلام الفصيح ، ولا رَيْبَ في أنَّ هذا الإحساس الفَنِّيَّ هو باكورة جليَّة للتعَّليل النَّحويِّ .

فمُنْذُ ذلك الحين انبثق التَّعليل، وأَخَذَ يسعف القاعدة النَّحويَّة المُجَرَّدَةَ من الاستقراء ، ويُقَدِّمُ لها التَّفسير التَّعليميَّ ، ليكون معياراً يتوافق مع الحُكْمِ المدلول عليه بالقاعدة النَّحويَّة ، ومع كَرِّ الأيَّام،

وتوالي الأَمَدِ، آتَى النَّحْوُ أُكُلَهُ نُضْجاً وازدهاراً، وصار نظاماً متكاملاً، يجنح بالتَّعليل للنُّمُوِّ والتَّعقيد ، وبخاصَّة عند إحساس النُّحاة بضرورة تعليل الظَّواهر والأحكام والقواعد النَّحويَّة ، فَأَخَذَ التَّعليل يُقَدِّمُ التَّفسير النَّظريَّ الَّذي يُسَوِّغُ اتِّساق النِّظام النَّحويِّ ، وانسجامه مع الإدراك العقليِّ ، ليكون أداةً للرَّبط بين التَّصَوُّرِ النَّظريِّ للُّغة، والاستعمال الفعليِّ لها ، حتَّى غدا نظريَّة بارزة تنضوي إلى نظريات العامل والمعمول، والأصل والفرع، واللَّفظ والمعنى، وغيرها ذات الوشائج المنيعة بالقاعدة النَّحويَّة .

ولا غُرْوَ من تَأَثُّرِ النُّحاة بالبيئة الثَّقافيَّة المحيطة بهم ، واستمداد مناهجهم، وأساليبهم من الفقهاء والمتكلِّمين ، ممَّا حدا بمباحث العِلَّة النَّحويَّة أنْ تُحْمَلَ على مباحث العِلَّتَيْنِ الفقهيَّة والكلاميَّة وتَجْمَعَ خصائصهما ، فكان لتأثير أُصول الفقه والفلسفة والمنطق في الدِّراسات اللُّغويَّة والنَّحويَّة ، شَأْوٌ بالغٌ في سيادة التَّعليل في البحوث الَّتي تناولتها هذه الدِّراسات .

ومن هؤلاء النُّحاة أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشَّاطبيُّ المتوفَّى سنة (٧٩٠) للهجرة ، إذْ كان له اضطلاع حثيث بعلوم الوسائل، ومقاصد الشَّريعة ، وإلمام مُتَرَامٍ بالعلوم الشَّرعيَّة ، فضلاً عن سائر العلوم اللُّغويَّة ، لِمَا كان يتمتَّع به من إمكان عقليٍّ، ونبوغ فكريٍّ ، فَعَمَدَ على توظيف الأُصول الشَّرعيَّة في القواعد النَّحويَّة ، وبخاصَّة في كتابه «المقاصد الشَّافية في شرح الخُلاَصة الكافية» ، الَّذي ينتظم في عشرة مجلَّدات جِسَامٍ ، ويُعَدُّ تأليفاً نفيساً في مسالك النَّحو العربيِّ ، وشرحاً مستفيضاً لمتن ألفيَّة ابن مالك المتوفَّى سنة (٦٧٢) للهجرة .

فلمَّا أَلْفَيْتُ أنَّ الشَّاطبيَّ أَوْدَقَ عنائن التَّعليل عند الاستدلال في سِفْرِهِ المقاصديِّ ، راعني أنْ أَسْبِرَ غَوْرَ التَّعليل النَّحويِّ في مُصَنَّفِهِ بحثاً ودراسةً ، لِمَا فيه من مادَّة غزيرة وحصيلة وافرة، تعضد في إعداد بحث علميٍّ، يرفد نظريَّة التَّعليل في الدَّرس النَّحويِّ .

فشرعت بالعمل على منهج اقتضى في الاقتراء أنْ يستقيم في مقدِّمة، ومطالب ستَّة، وخاتمة، تقفوها جريدة المظان . فأمَّا المقدِّمة، فَضَمَّنْتُهَا القول عن الموضوع ومنهجه المُنْتَظَمِ في التَّحصيل. وأمَّا المطالب السِّتَّة، فَاتَّسَقَتْ على النَّحْوِ الآتي :

المطلب الأوَّل/ مفهوم التَّعليل النَّحويِّ: عُنِيْتُ فيه بإثبات حَدِّ التَّعليل اللُّغويِّ والاصطلاحيِّ ، وعَكَفْتُ على محاولة تأصيله التَّاريخيِّ في الأَثَرِ النَّحويِّ ، وبيان مراحل ارتقائه عند النُّحاة .

المطلب الثَّاني/ مفهوم العِلَّة النَّحويَّة عند الشَّاطبيِّ: عَمَدْتُ فيه إلى إجلاء حَدِّ العِلَّة النَّحويَّة، وتدليل ركنها في القياس النَّحويِّ، وإيراد الخلاف القائم في إلحاقها بالعلل العقليَّة أو الفقهيَّة، وبيان مفهومها، وحقيقتها عند الشَّاطبيِّ.

المطلب الثَّالث/ موقف الشَّاطبيِّ من تعليل الحُكْمِ بِعِلَّتَيْنِ فصاعداً: رَمَيْتُ فيه إلى ذِكْرِ ضَرْبَي التَّعليل المُنْتَصِبِ بِعِلَّتَيْنِ ، وبيان توجيه الشَّاطبيِّ لهيأة الضَّرْبَيْنِ ، وإبراز مظاهر اعتداده بالتَّعليل المُنْتَصِبِ بِعِلَّتَيْنِ في مقاصده الشَّافية .

المطلب الرَّابع/ موقف الشَّاطبيِّ من التَّعليل بالعِلَّة القاصرة: مَضَيْتُ فيه إلى إظهار مفهوم العِلَّة القاصرة ، وإيراد الخلاف الحاصل في جواز الأَخْذِ بها تعليلاً ، وبيان نَظَرِ الشَّاطبيِّ إليها وتعليله بها في منهجه العامِّ .

المطلب الخامس/ طَرْدُ العِلَّة وتخصيصها عند الشَّاطبيِّ: سَعَيْتُ فيه إلى كَشْفِ مقصود الطَّرْدِ في العِلَّة النَّحويَّة ، وإيراد الخلاف القائم في اشتراطه فيها ، وبيان مذهب الشَّاطبيِّ في ترجيح الطَّرْدِ على التَّخصيص في العِلَّة النَّحويَّة .

المطلب السَّادس/ التَّعليل النَّحويُّ عند الشَّاطبيِّ: حَفَلْتُ فيه بتأصيل استناد الشَّاطبيِّ إلى التَّعليل النَّحويِّ ، وبيان مذهبه في توجيه التَّعليل ، وإبداء تفريقه بين العِلَّة والشَّرْطِ ، وبين الشَّرْطِ وجُزْءِ العِلَّة ، وسَرْدِ أنماط تعليله عند الاستدلال النَّحويِّ.

وأمَّا الخاتمة؛ فَأَدْرَجْتُ فيها مَآلَ البحث بالاجتزاء، والنَّتائج الإجماليَّة الَّتي أَدْرَكْتُهَا في دراسة الموضوع .

وبعد ... أتمنَّى على الله أنِّي أَنْجَزْتُ هذا العمل بِمَرْأىً مُوْنِقٍ ، فإن استبطن كُنْهَ الصَّواب فللّه المِنَّةُ والفَضْلُ ، وإنْ كان غير ذلك فَحَسْبِي أنِّي تَوَانَيْتُ دَأَباً .

المطلب الأول/ مفهوم التَّعليل النَّحويِّ:

التَّعليل لغةً : « سَقْيٌ بعد سَقْيٍ وجَنْيُ الثَّمرة مَرَّةً بعد أُخرى ....وتعلَّل بالأَمر واعْتَلَّ : تَشاغَل ... وعلَّله بطعام وحديث ونحوهما : شَغَلَهُ بهما » . (١)

وأمَّا اصطلاحاً ؛ فهو تبيين عِلَّة الشَّيء ، وتقرير ثبوت المؤثِّر لإثبات الأثر ، ويُطْلَقُ على ما يُسْتَدَلُّ فيه من العِلَّة على المعلول ، ويُسَمَّى برهاناً لميًّا (٢) ، ومُرَادُهُ في البحث النَّحويِّ يَتَّسِقُ مع العِلَّة في تفسير الظَّاهرة اللُّغويَّة ، والنُّفوذ إلى ما ورائها ، وشرح الأسباب المقتضية لبناء الحُكْمِ النَّحويِّ، وينتظم معها في تخطِّي الحقائق اللُّغويَّة ، وصولاً إلى المحاكمة الذِّهنيَّة الصِّرف .(٣)

إنَّ التَّعليل في البحث النَّحويِّ تفسيرٌ اقترانيٌّ، يكشف عن مُرَادِ اللَّفظ ، ويسوِّغ عِلَّة إعرابه، أو بنائه ، على وفق أُصول محكمة ، ولا رَيْبَ في أنَّ التَّقييد القائم على التَّفسير بنمط الاقتران إنمَّا هو إشارة إلى رُكْنَي عمليَّة التَّعليل المُتَمَثِّلَيْنِ بالعِلَّة والمعلول ، فالعِلَّة هي الدَّليل المقترن بالمعلول لتفسيره نحويًّا ، والمعلول هو المدلول عليه بالعِلَّة المُفَسِّرَةِ لِحُكْمِةِ المستعمل أو النَّظريِّ المهمل .(٤)

فالتَّعليل حركة ذهنيَّة لاكتشاف أسرار اللُّغة الكامنة في بُعْدِهَا الباطنيِّ ، فلا يكتفي المُعَلِّلُ بوصف الظَّواهر، وإيجاد قواعدها التَّركيبيَّة، وعلائقها النِّظاميَّة ، بل يحاول أنْ يُؤَطِّرَ هذه المنظومة بتفسيرات عِلِّيَّةٍ تُضْفِي الغائيَّة والسَّببيَّة على توجيه العلاقات التَّركيبيَّة للصِّيغ والمفردات، وإجلاء وظائفهما في النِّظام النَّحويِّ ، ممَّا يجعل المُسَلَّمَاتِ والاستنتاجات مبرهنة علميًّا، وإنْ كانت البراهين العِلِّيَّة مجموعة فرضيَّة قائمة على التَّأمُّل النَّظريِّ .

والتَّعليل بهذا جُزْءٌ من المنهج العقليِّ في النَّحو العربيِّ ، إذْ يرمي إلى تفسير الظَّواهر اللُّغويَّة، واستكناه ما وراء السُّلوك اللُّغويِّ، وبحث العلاقات بين الأحكام النَّحويَّة ، لإنشاء نسيج من الرَّوابط السَّببيَّة بين الأبواب النَّحويَّة ووظائف مفرداتها ، فيلجأُ إليه النَّحويُّ ملتمساً وجهاً عقليًّا، يُسَوِّغُ به الحُكْمَ، ويقرِّبه إلى الأذهان من طريق إيجاد علاقة جامعة بغيره من الأحكام المجانسة له .

لقد كان التَّعليل النَّحويُّ نتيجة طبيعيَّة لمجموعة المبادئ الَّتي حكمت الوصف والتَّنظير في النَّحو العربيِّ بِحُكْمِ البيئة الَّتي رفدت الدَّرس اللُّغويَّ عموماً آنذاك ، ومن ثَمَّ؛ فإنَّ الاكتفاء بالوصف من دون التَّفسير العِلِّيِّ نظريَّة مخرومة الأركان، إذا ما نظرنا إلى الأُطُر الابستمولوجيَّة للمعرفة النَّحويَّة العربيَّة الَّتي ارتشفت من روافد عقليَّة متعدِّدة ، لذا فإنَّ التَّفسير يفرض نفسه في النَّحو العربيِّ ، ويتَّسع في القواعد اللُّغويَّة نحواً وصرفاً وصوتاً ، إذْ تبلغ هذه السِّعَةُ أنْ يتخلَّل التَّفسير الوصف التَّقعيديَّ، والتَّنظير النِّظاميَّ ، فيتَّخذ أشكالاً وتنوُّعاتٍ متفارقة ، وتكون له وظائف متعدِّدة، تتراوح بين واقع اللُّغة ومنطق أنظمتها من كَنَفٍ ، وعزل الظَّاهرة اللُّغويَّة عن واقعها، لتصبح ظاهرة فلسفيَّة تجريديَّة، يجول في ساحتها العقل المطلق من كَنَفٍ آخر ، فمن النَّوع الأوَّل نجد وظائف دلاليَّة تبيِّن مكانة المعنى في القاعدة، كَأَمْنِ اللَّبس، والفائدة، ومراعاة المخاطب، وقَصْدِ المتكلِّم، وطبيعة المقام ، ونجد وظائف بنيويَّة تفسِّر طبيعة التَّغيُّرات الحاصلة في التَّراكيب المؤتلفة، وأَثَرَ تفاعلها في بنيتها الصَّرفيَّة والصَّوتيَّة ، وقد يتَّخذ التَّعليل من سَبْرِ سنن التَّواصل وسيلة لتسويغ وُفْرٍ من الظَّواهر اللُّغويَّة، نحو كثرة الاستعمال، والطَّبيعة اللَّهجيَّة لبعض الاستعمالات، وما شابه هذا . ومن النَّوع الثَّاني نجد ثقل الأفعال، وخفَّة الأسماء، ونحوهما من التَّعليلات المسترفدة من النَّظر التَّجريديِّ المحض .(٥)

وبالنَّظر إلى هذا الاتِّساع في وظيفة العلل النَّحويَّة، فقد استبطن التَّعليل نظريَّة النَّحو العربيِّ في كثير من مساحات التَّنظير القائم على الملاحظة والوصف والتَّفسير ، إذْ إنَّ تفسير الظَّواهر والأحكام يمثِّل مرحلة مهمَّة في البحث العلميِّ ؛ لأنَّه انتقال من تثبيت الأحكام التَّعليميَّة، وصياغة القواعد التَّدريبيَّة إلى مرحلة اكتشاف أسرار النِّظام ، فالتَّعليل يمثِّل العمق المعرفيَّ لنظريَّة النَّحو العربيِّ ، حين جعل النُّحاة للُّغة نظاماً ذاتيًّا، يحمل سماتها الفلسفيَّة بين مفرداتها وتراكيبها الصِّيغيَّة

، فلكلِّ ظاهرة حكمة وهدف، يجرِّد النَّحويُّ لهما أدواته المعرفيَّة لسَبْرِ أغوارهما برهانيًّا، وتقريبهما نحو اليقينيَّة المبرهنة .

فاللُّغة تبلغ من التعقيد بمكان يجعل الحاجة إلى تفسير سلوكها أمراً مدار الافتراض والحدس والتَّخمين ، وعدم الخضوع للتَّجريب الَّذي يحيل عليه الحَسَنُ ، وفي لُجَّةِ هذا نُلفي قول الخليل بن أحمد الفراهيديِّ (ت١٧٠هـ) : « اعتللت أنا بما عندي أنَّه علَّة لما عللته منه ، فإنْ أكن أصبت العَّلة فهو الذي التمست .... فإنْ سنح لغيري علَّة لما عللته من النحو هو أَلْيقَ ممَّا ذكرته بالعلول فليأتِ بها »(٦)، وعلى الرُّغم من هذا التَّعليل الَّذي يسمِّيه الخليل بالفرضيَّة غير الملزمة في البحث العلميِّ ، بل يسوقه إلى نحو الاحتمال التَّفسيريِّ والاقتراح النَّظريِّ ، فإنَّ ثمَّة اتِّجاهاً تعليليًّا عند ابن جنِّيٍّ (ت٣٩٢هـ) يُضفي عليه سمة الإلزام والمطابقة للواقع العلميِّ، لا على نحو الفرضيَّة المقترحة، فيسوق الأدلَّة إلى نحو الإلزام في أسباب الظَّواهر المفضية إليها ، ويحتجُّ لها بالنَّقل والعقل (٧)، وعليه؛ فإنَّ ملازمة التَّعليل للقواعد النَّحويَّة ناشئة من احترام هذه القواعد وطلب صيانتها.(٨)

فالتَّعليل إذاً محورٌ نظريٌّ مهم في المعرفة النَّحويَّة ، يعضده حجم التَّأليف المستقلِّ لهذا المبدأ النَّظريِّ ، منذ مراحل التَّصنيف المبكرة في علم النَّحو ، كَكُتُبِ «العلل في النَّحو» لقطرب (ت٢٠٦هـ) ، و « علل النَّحو » للمازنيِّ (ت٢٤٩هـ)، و « علل النَّحو » و « نقض علل النَّحو» للحَسَنِ الأصبهانيِّ (ت٣١١هـ) ، و«العلل في النَّحو» لهارون بن الحائك (ت٣١١هـ) ، و«المختار في علل النَّحو» لابن كيسان (ت٣٢٠هـ)، و« الإيضاح في علل النَّحو » للزَّجَّاجيِّ (ت٣٣٧هـ)(٩) وغيرها، ممَّا يدلُّ بوضوح على مركزيَّته في النَّظر النَّحويِّ ، ولاسيَّما تنظير النُّحاة الَّذين بحثوا في العِلَّة، واستقصوا مسائلها، وبيَّنوا مسالكها، وقوادحها، ووضعوا شروطها، وذكروا وظائفها، وقسَّموا أنماطها ، ولعلَّ أعمَّ تقسيم لها عند الزَّجَّاجيِّ(١٠) :

١. العِلَّة التَّعليميَّة : تكمن وظيفتها في تفسير الواقع اللُّغويِّ ، وبيان العلاقات التَّركيبيَّة للصِّيغ والمفردات في الجمل والأساليب ، وإجلاء وظائف العناصر النَّحويَّة ، وعليه؛ فإنَّها تُنيخ القواعد وأنظمتها التَّركيبيَّة ، وتسوق إلى انتحاء سمت كلام العرب . نحو : عِلَّة نَصْبِ (زيداً) في قولنا: إنَّ زيداً قائمٌ، وذلك بـ (إنَّ)؛ لأنَّها تنصب الاسم وترفع الخبر .

٢. العِلَّة القياسيَّة : تلتزم الأحكام، وتفسِّر الصِّلات القائمة بينها، كالطَّرد، والشَّبه، والإخالة ، وتوازن بين الحُكْمِ والأحكام الأُخرى المتداخلة معه في الأبواب النَّحويَّة ، وتحدو بانتظامها، واطِّرادها في القواعد، وبهذا فهي الجامع بين المقيس والمقيس عليه في العمليَّة القياسيَّة . نحو: عِلَّة نَصْبِ (زيداً) بـ (إنَّ) في قولنا : إنَّ زيداً قائمٌ ، ووجوب نصبها الاسم ، وذلك لمضارعتها

وأخواتها الفعل المتعدِّي إلى مفعوله المقدَّم على فاعله ، وحَمْلِهَا عليه وإعمالها إعماله في التَّضارع .

٣. العِلَّة الجدليَّة النَّظريَّة : تبدأ بعد العِلَّتين السَّابقتين بوصفها تعليلاً لهما من طريق التَّفسير المنطقيِّ ، فتطرح الاحتمالات المتعدِّدة في الأحكام، وتُثْبِتُ الأدلَّ، وتنبذ ما سواه، حينما لا تُقيم برهانيَّته ، وبذا فإنَّها تُهَيِّئُ مسرحاً خصباً لعمل العقل فيها ، وتكون مدار التَّنافر والتَّعارض . نحو : عِلَّة مشابهة (إنَّ) وأخواتها الأفعال ، ونوع الأفعال المُشَبَّهِ بها ، والعدول إلى تقديم المنصوب على المرفوع ، والإلحاق بالفرع من دون الأصل ، وغيرها من تعليلات مسائل هذا الباب الدَّاخلة في الجدل والنَّظر .

مع هذه المزيَّة الَّتي طبعت كثيراً من التَّعليلات، فإنَّ التَّعليل مَرَّ بمراحل ارتقاء، خضع فيها لتيَّارات عقليَّة متفاوتة ، فأُولى هذه المراحل بدأت في أوائل القرن الثَّاني الهجريِّ عند عبد الله بن أبي إسحاق الحضرميِّ (ت١١٧هـ) وعيسى بن عمر الثَّقفيِّ (ت١٤٩هـ) وأبي عمرو بن العلاء (ت١٥٤هـ) والخليل بن أحمد الفراهيديِّ ويونس بن حبيب (ت١٨٢هـ) ، وتمخَّضت فيها العلل التَّعليميَّة الَّتي اقتصرت على تسويغ القواعد والأحكام ، واتَّصفت بالبُعْدِ عن الفلسفة، والقُرْبِ من روح اللُّغة وحِسِّهَا النَّافر من القبيح والمستثقل (١١) . ثُمَّ تلتها المرحلة الثَّانية في أواخر القرن الثَّاني الهجريِّ على يد سيبويه (ت١٨٠هـ) والفرَّاء (ت٢٠٧هـ) والمبرِّد (ت٢٨٥هـ) والزَّجَّاج (ت٣١١هـ) ، وبقيت امتداداً لسابقتها في استنباط العلل على وفق سلامة الذَّوق العربيِّ، ورهافة حِسِّهِ ، فلم تَنْأَ العلل في غاياتها عن الإطار التَّعليميِّ، بوصفها بحثاً على هامش القواعد والأحكام، ولم تكن ذات طبيعة فلسفيَّة، أو تأْخُذْ طابعها الشَّكليَّ في العمليَّة القياسيَّة (١٢) . وبعدها انبثقت المرحلة الثَّالثة في أوائل القرن الرَّابع الهجريِّ على يد ابن السَّرَّاج (ت٣١٦هـ)، والزَّجَّاجيِّ، وأبي عليٍّ الفارسيِّ (ت٣٧٧هـ)، وابن جنِّيٍّ، ومن تلاهم ، نتيجة تطور البحث النَّحويِّ، واتِّساع منحاه العقليِّ، وتأثُّر الفكر العربيِّ بالثَّقافات الأُخرى ، فتغيَّرت مجالات التَّعليل واتَّسع ميدان بحثه بنشأة العلل القياسيَّة والجدليَّة النَّظريَّة ، وتحول منهجه إلى التَّأثير في القواعد، وبناء الأحكام، على وفق العلل المتَّسمة بالاتِّساق بين جزئيَّاتها ، ليجنح في بعض طروحاته التَّفسيريَّة بعيداً عن واقع اللُّغة ومنطقها الخاصِّ لمنطق فلسفيٍّ محض (١٣) . حتَّى وصل الأمر إلى ابن مضاء القرطبيِّ (ت٥٩٢هـ) الَّذي رأى في هذه التَّعليلات تراكماً فلسفيًّا، ينوء بالنَّحو، ويثقل كاهله ، ممَّا دعاه إلى طَرْحِ هذين النَّوعين من العلل اللَّذين لا يعودان بمنفعة علميَّة على المتعلِّم والباحث (١٤) ، غير أنَّ الطَّبيعة المعرفيَّة للنَّحو العربيِّ لم تَشَأْ أنْ تخلِّص البحث ممَّا ران عليه من آثار العقل المجرَّد ، ولم تثمر دعوة ابن مضاء إلاَّ عند دعاة التَّيسير المُحْدَثِين، أمثال: الأُستاذ إبراهيم مصطفى (١٥)

والدُّكتور شوقي ضيف(١٦)، والدُّكتور مهدي المخزوميِّ (١٧)، وأشياعهم، وكذلك عند أتباع المنهج الوصفيِّ على نحو ما نجده عند الدُّكتور تمَّام حسَّان، حين رفض العِلَّة، زاعماً أنَّ المنهج العلميَّ يختصُّ بوصف الظَّواهر، وكيفيَّة حدوثها، من دون أنْ يتوغَّل في بحث ما ورائها، معتمداً على الحدس والتَّخمين، وتفسير الإرادة، والبحث عن الحكمة الإلهيَّة في وجود هذه الظَّواهر (١٨). بَيْدَ أنَّ أكثر المناهج اللِّسانيَّة في العصر الرَّاهن تولي الجانب التَّفسيريَّ عنايتها في إطار بنائها النَّظريِّ والتَّطبيقيِّ، ومن ثَمَّ؛ فإنَّ الوصفيَّة نفسها لم تخلُ من تفسيرات نظريَّة، واقتراحات احتماليَّة.

المطلب الثَّاني/ مفهوم العِلَّة النَّحويَّة عند الشَّاطبيِّ:

العِلَّة هي الرُّكن الثَّالث من أركان القياس الَّتي هي : الأصل (المقيس عليه) ، الفرع (المقيس)، العِلَّة (الجامعة) ، الحُكْمُ ، إذْ تكون السَّبَبَ الَّذي استحقَّ به المقيس حُكْمَ المقيس عليه ، وأطلق عليها الأنباريُّ (ت٥٧٧هـ) مصطلح « الجامع » (١٩) . والعِلَّة بإطلاق هي : « ما يَتَوقَّف عليه الشَّيء ، وما يحتاج إليه ، سواء كان المحتاج الموجود أو العدم أو الماهية » .(٢٠)

وباعتبار العِلَّة الجامعة بين المقيس والمقيس عليه ، قسَّم الأُصوليُّون القياس على : قياس عِلَّةٍ، وقياس شَبَهٍ ، وقياس طَرْدٍ . وقد اختلف العلماء في العلل النَّحويَّة من جهة إلحاقها بالعلل العقليَّة أو الفقهيَّة ، وهذا الخلاف ناتجٌ عن النَّظر في إيجاب الحُكْمِ بالعِلَّة ، فالعلل العقليَّة مُوجِبَةٌ للحُكْمِ ، على حين أنَّ العلل الفقهيَّة أماراتٌ ودلالاتٌ على الحُكْمِ ، وليست هي المُوجِبَةُ بذاتها . فالغزاليُّ (ت٥٠٥هـ) يرى أنَّ «أصل تعليل الحكم، وإثبات عين العلَّة ووصفها ، لا يمكن إلاَّ بالأدلَّة السَّمعيَّة ؛ لأنَّ العلَّة الشَّرعيَّة علامة وأمارة لا توجب الحكم بذاتها ، إنمَّا معنى كونها علَّة نصب الشَّرع إيَّاها علامة » .(٢١)

وقد قارن ابن جنِّيٍّ بين العلل النَّحويَّة والكلاميَّة والفقهيَّة في الباب الذي عقده بعنوان : « باب ذكر علل العربيَّة أكلاميَّة هي أم فقهيَّة » (٢٢) ، ذكر فيه أنَّ علل النَّحويِّين « أقرب إلى علل المتكلِّمين منها إلى علل المتفقِّهين » (٢٣) ، فلم يُلحقها بعلل المتكلِّمين كليًّا، ولم يجعلها كعلل الفقهاء ، وعلَّل لذلك، بأنَّهم « يُحيلون على الحسِّ ، ويحتجُّون فيه بثقل الحال، أو خفَّتها على النَّفس ، وليس كذلك حديث علل الفقه ، وذلك أنَّها إنَّما هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام ، ووجوه الحكمة فيها خفيَّة عنَّا ، غيرُ بادية الصفحة لنا» .(٢٤)

وإذا كانت العلل النَّحويَّة فارقت العلل الفقهيَّة من صوب إيجاب الحُكْم بها ، واعتمادها على الحسِّ والمشاهدة ؛ لأنَّها « مُشبَّهة بالعلل الحسِّيَّة » (٢٥) بخلاف العلل الفقهيَّة ، فإنَّها أيضاً لا ترقى أنْ تكون مطابقة للعلل الكلاميَّة ، لهذا قال ابن جنِّيٍّ : « لسنا نَدَّعي أنَّ علل أهل العربيَّة في سَمْتِ العلل الكلاميَّة البتَّة ، بل ندَّعي أنَّها أقرب إليها من العلل الفقهيَّة»(٢٦). وقال أيضاً : «

اعلم أنَّا – مع ما شرحناه وعَنينا به فأوضحناه من ترجيح علل النحو على علل الفقه، وإلحاقها بعلل الكلام – لا نَدَّعي أنَّها تبلغ قَدْر علل المتكلِّمين ، ولا عليها براهين المهندسين » .(٢٧)

والعلَّة النَّحويَّة عند الشَّاطبيِّ منها ما هو مُوْجِبٌ للحُكْمِ، ومنها ما هو مُجَوِّزٌ له، بناءً على تقسيم الأُصوليِّين للعلَّة – من جهة التَّأثير وعدمه – على: علَّة مُوجِبة ، وعلَّة مُجَوِّزة(٢٨). فعلَّل حَذْفَ ألف التَّأنيث الرَّابعة في الاسم المنسوب فيما كان ثانيه ساكناً بالحمل على التَّاء، وأشار إلى« تقدُّم وجوب حذفها لاختصاصها بعلَّة تناسب الوجوب، بخلاف هذه، فكان الحذف فيها جائزاً لا واجباً».(٢٩)

وأكَّد أنَّه « إذا جاءَتْ علَّة مُوجبة اتُّبعَتْ » (٣٠) ، ورأى أنَّه « إذا وجدت العلَّة وجد معلولها، فإذا عُدمَتْ عُدمَ ورُوجعَ الأصل » (٣١) ، فإذا فُقِدَتْ العلَّة المُوجِبَة فُقِدَ معها الحكم، فذكر في علَّة بناء فعلي الأمر والماضي أنَّهما بُنِيَا « لفقد العلَّة الموجبة للإعراب فيهما، وذلك التفرقة بين المعاني الحادثة بعد التركيب » .(٣٢)

ومن ذلك ما ذكره في توجيه عدم حذف ياء المنقوص في الوقف ، « فقَدْ زالَ ما أوجب حذفها، فوجب رجوعها إلى حالها من الإثبات ، اعتداداً بعارض الوقف »(٣٣). ورأى أنَّ علل الإمالة على الجواز لا على اللُّزوم ، معلِّلاً لذلك بأنَّ « من العرب مَنْ يُميل، ومنهم مَنْ لا يُميل ، غير أنَّ الإمالة في بعض المواضع تترجَّح على الفتح ، وقد يكون الأمر بالعكس ، وقد يَتساويَان أو يَتقاربَان ، وذلك بحسب قُوَّة الموجب وضَعْفه » (٣٤) . وكذلك علَّل عدم ذِكْرِ النَّاظم إبدالَ الواو المضمومة همزةً ، بأنَّ الإبدال «لا يَلزم بل هو جائز ، فإذا تركت الواو على حالها فلا عليك منها، ولا تُعَدُّ بذلك لاحناً »(٣٥) . ورأى أنَّ « إبدال الهمزة المفردة جائزٌ لا لازمٌ ، وإذا كان جائزاً فالبقاء على الأصل لا لحنَ فيه » .(٣٦)

وذهب إلى أنَّ حقيقة العلَّة « أنْ تكونَ جاريةً في أفرادها مُعَمَلة فيما وجدت فيه ، وإلاَّ ليست بعلَّة ، سواء زعمت أنَّ علل النحو عقليَّة أم وضعيَّة ؛ لأنَّها إمَّا باعثةٌ على الحكم ، وهي العقليَّة ، فلا بُدَّ أنْ يوجَد الحكم بوجودها، ويُعدم بعدمها ، وإمَّا مُعَرِّفةٌ له، أو علامةٌ عليه، فلا بُدَّ أنْ توضع في جميع مَحالِّ الحكم ، وإنْ لم تكن مُعَرِّفة إذا وجدت ولم يُوجد الحكم » (٣٧) . فنصَّ على تأثيرها في معلولها، وجريانها في جميع أفرادها ، سواءٌ أُلْحِقَتْ العلَّة النَّحويَّة بالعلَّة العقليَّة المُوجِبَة للحُكْمِ بذاتها ، أم أُلْحِقَتْ بالعلَّة الشَّرعيَّة المُعرِّفة له، والدَّالة عليه. ولم ينص على إلحاقها بإحداهما، إلاَّ أنَّه يُجيزُ تعليل الحُكْمِ الواحد بعلَّتين فصاعداً، وهذا يُؤَدِّي إلى إلحاقها بالعلَّة الفقهيَّة؛ « لأنَّ العلَّة الشَّرعيَّة علامةٌ، ولا يمتنع نَصْبُ علامتين على شيء واحد ».(٣٨)

وقد أكَّد هذا الأنباريُّ على لسان مَنْ أجازَ تعليل الحُكْمِ بعِلَّتَيْنِ فصاعداً ، فقال : « هذه العلَّة ليست مُوجبة، وإنَّما هي أمارةٌ ودلالة على الحكم ، وكَما يجوزُ أنْ يُسْتَدَلَّ على الحكم بأنواع من الأمارات والدلالات، فكذلك يجوز أنْ يُسْتَدَلَّ عليه بأنواع من العلل » .(٣٩)

بَيْدَ أنَّ الشَّاطبيَّ لا يذهب إلى إلحاقها بالعِلَّة الشَّرعيَّة ، من جانب أنَّ العِلَّةَ عنده مُوجِبَةٌ للحُكْمِ تعمل في معلولها إذا وُجِدَتْ ، فهي إنْ فارقت العلل العقليَّة في إيجاب الحُكْمِ بذاتها فقد شابهتها في إيجاب الحُكْمِ بها بعد الوَضْع « فإنَّها بعد الوضع أصبحت بمنزلة العلل العقليَّة ، فينبغي أنْ تجري مجراها».(٤٠)

من هنا يتبيَّن أنَّ العلل النَّحويَّة أقربُ إلى العلل الكلاميَّة وإنْ لم تطابقها، منها إلى العلل الفقهيَّة وإن شابهتها.

المطلب الثَّالث/ موقف الشَّاطبيِّ من تعليل الحُكْمِ بعِلَّتَيْنِ فصاعدًا:

التَّعليل بعلَّتين يأتي على ضربين: أحدُهما: هو المعنيُّ عند الأُصوليِّين وهو التَّعليل بأكثر من عِلَّة لمعلول واحد ، تكون كلُّ عِلَّة منها مُستقلَّة بإثبات الحُكْمِ للمعلول. والآخر: يكون باجتماع العِلَّتين على المعلول الواحد، إذْ لا تقوم إحداهما بإثبات الحُكْمِ بانفرادها ، فلا بُدَّ من اجتماعهما لإيجاب الحُكْمِ .

فالتَّعليل بعِلَّتين لا تقوم إحداهما بإثبات الحُكْمِ بانفرادها يُعَبِّر عنه الشَّاطبيُّ بجزء العلَّة ، فإذا فُقِدَ جزءُ العلَّة انتفى الحُكْمُ المُقَرَّر؛ لأنَّه يرى « أنَّ جزء العلَّة له مناسبة في التَّأثير وإثبات الحُكْمِ»(٤١) . وبهذا تكون العِلَّة مُرَكَّبَة ممَّا له تأثير في إثبات الحُكْمِ.

ومن موارد ذلك عنده ما ذكره من عِلَّة قلب الواو ياءً في جمع المفرد الَّذي أُعِلَّتْ عينه ، نحو: صائم وصُيَّام ، وقائم وقُيَّام ، وما أشبه ذلك حين أعلُّوها بالقلب كما أعلُّوا مفردَها ، فقال: « فالعلَّة هنا مجموعٌ ، أحدُهما: كَسْر ما قبل الواو في الجمع، فإنَّ للكَسْرة تأثيراً في الإعلال، لكن الواو إذا كانت مُتحرِّكة لم تَقْوَ الكسرةُ عليها، فانضمَّ إليها الأمر الثاني وهو الإعلال في المفرد » .(٤٢)

وعلَّل – نقلاً عن ابن جنِّيٍّ – ضرورة اجتماع أجزاء العِلَّة لإيجاب الحُكْمِ بأنْ يكون « بين السبب الأقوى وبين السبب الأضعف فرقٌ » .(٤٣)

لهذا يرى الشَّاطبيُّ أنَّ كثيراً من متأخِّري النَّحويِّين يردُّون منع الصَّرف فيما كان بألفي التَّأنيث، وصيغة مفاعل ومفاعيل إلى عِلَّتَين « لا إلى علَّة واحدة طرْداً لما ثَبَتَ في غير ذلك » .(٤٤)

وكذلك ذكر – نقلاً عن ابن جنِّيٍّ – أنَّ العِلَّة في قَلْبِ الواو السَّاكنة في المفرد ياءً في الجمع مُرَكَّبةٌ من خمسة أجزاء لا بُدَّ منها (٤٥) ، فقال بعد أنْ ذكرها : « فقد صار مجموع هذه الأسباب عنده هو العلَّة ، فإذا انفردَ بعضُها لم يُؤَثِّر ، ولم يكن علَّة ، .... ، فإذاً متى لم تَذْكُرْ هذه الأسباب

كلَّها ، وأَخْلَلْتَ بعضها انكسر القولُ ، ولم تَجِدْ هناك علَّةً » (٤٦) ، ثُمَّ مثَّل بأمثلة متعدِّدة لِمَا فُقِدَ فيه جزء العِلَّة ولم يثبت معه الحُكْمُ .

ومن العلل المُرَكَّبة عنده ما ذكره في عِلَّة إمالة الفتحة « بأنَّ العلَّة في إمالة الفتحة الكسرة الواقعة على الراء، مُرَكَّبة من شيئين: أحدُهما الكسرة ...، والثاني: كونها في راء لا في غيرها».(٤٧)

ومن المسائل الَّتي خالف فيها النَّاظم النَّحويِّين – بحسب ما رآه الشَّاطبيُّ – بسبب عدم اعتداده بجزء العِلَّة ، ما ذكره الشَّاطبيُّ من الخلاف في حذف نون مضارع كان المجزوم ، فذكر أنَّ العلَّة «أمران: كثيرةُ الاستعمال ، والتشبيه بحرف اللِّين » (٤٨) ، وأشار إلى أنَّ النَّاظم لم يعتمد إلاَّ على كثرة الاستعمال ، فبنى عليه التَّعليل بالاستثقال، وانْبَنَى على عدم اعتماده على تشبيه النُّون بحرف اللِّين أنْ قرَّر حَذْفَهَا بإطلاق ، سواء أكان بعدها ساكن أم لا (٤٩)، على حين أنَّ سيبويه ذهب إلى عدم جواز الحذف إذا وقع بعدها ساكن (٥٠)، وعلَّل الشَّاطبيُّ لذلك بأنَّ « الوجه الذي لأجله جاز الحذف عنده لم يَتِمَّ ، ألَا ترى أنَّ السكون قد زال من النون لأجل الساكن، فضعُفَ شَبَهُ النون بحرف اللين ، حيثُ قَوِيَت النون بالحركة » (٥١) ، فحين فُقِدَ جزءُ العِلَّة وهو التَّشبيه بحرف اللِّين أو ضَعُفَ انتفى الحُكْمُ؛ لأنَّ العِلَّة حينئذٍ غير تامَّة .

أمَّا التَّعليل بأكثر من عِلَّة لمعلول واحد؛ فتكون كلُّ عِلَّة منها مستقلَّة بإثبات الحُكْمِ للمعلول، فتتبدَّى فيه موارد جليَّة (٥٢) ، منها ما ذكره من تعليل البصريِّين لفتح لام الاستغاثة ، وقد عُلِّلَ بالفرق بينها وبين لام المُسْتَغَاث من أجله ، أو التَّشبيه للمنادى بالمضمر ، أو الفرق بينها وبين لام الابتداء.(٥٣)

وتتراءى سِيْمَاءُ أُخرى من سِيَمِ تعليل الشَّاطبيِّ بهذا النَّمط السَّببيِّ مُتَمَثِّلَةً بِحَمْلِ (كم) الخبريَّة على (رُبَّ) ، وقد عُلِّلَ لذلك بأربعة أوجه من التَّعليل ، وهي الحَمْلُ على المعنى « لأنَّ (كم) الخبرية تستعمل في المباهاة والافتخار ، كما تستعمل (رُبَّ) في ذلك؛ فحُمِلَتْ عليها ، وأيضاً فإنَّ (كم) للتكثير و (رُبَّ) للتقليل؛ فحملوها على ضدِها .... ، وأيضاً فلمَّا كانت للتكثير أشبهت من العدد ما هو كثيرٌ ، وهو (مائة) ونحوها ؛ فحُمِلَتْ عليها .... ، وأيضاً فلمَّا كانت (كم) ، سؤالاً عن العدد قليله وكثيره؛ أُعطِيَتْ ما للمتوسط منه ؛ لأنَّ الوسط عدلٌ بين الطرفين » .(٥٤)

فعلَّل لذلك بعِلَّة الحَمْلِ على المعنى، وعِلَّة الحَمْلِ على الضِّدِّ ، وعِلَّة التَّشبيه ، وعِلَّة المعادلة، وأيٌّ منها تَصحُّ أنْ تقوم بإثبات الحُكْمِ بانفرادها ، وإنْ كان بعضُها أقوى من غيرها في التَّعليل.

المطلب الرَّابع/ موقف الشَّاطبيِّ من التَّعليل بالعِلَّة القاصرة:

قصور العِلَّة يعني ألاَّ توجدَ العِلَّة في محلٍّ آخر يُقاس على الأصل. وقد اختلف النُّحاة في جواز التَّعليل بها على فريقين، فأجاز التَّعليل بها قومٌ، ومَنَعَهُ آخرون. واستدلَّ المجيزون على جواز التَّعليل بها بمساواتها العِلَّةَ « المتعدِّية في الإخالة والمناسبة، وزادت عليها بظاهر النقل، فإنْ لم يكن ذلك علماً للصِّحَّة فلا أقلَّ من ألاَّ يكون علماً على الفساد » (٥٥)، واستدلَّ المانعون على عدم صِحَّتها بأنَّ العِلَّة «إنَّما تُراد للتعدية ، وهذه العلَّة لا تعدية فيها ، وإذا لم تكن متعدية فلا فائدة لها ؛ لأنَّها لا ضرورة لها ، فالحكم فيها ثابت بالنصِّ لا بها » .(٥٦)

أمَّا الشَّاطبيُّ؛ فإنَّه يرى أنَّ تعليلهم حذف اسم (لات) العاملة عمل (ليس) تعليلٌ بعِلَّة قاصرة ، وقد عُلِّلَ بأنَّ « المبتدأ معها كأنَّه غيرُ معمول لها ، لَمَّا لم يصح إضماره فيها ، أَلَا ترى أنَّك لا تقول : زمانك لاتَ زماناً صالحاً ، كما تقول : كان زماناً صالحاً ، فكأنهم اعتبروا فيها هذا المعنى، فأجازوا حذف اسمها ... » (٥٧) ، فقال: « وهذا تعليلٌ بعِلَّة قاصرة ، إذْ يلزم جواز الحذف في اسم (ما) و(لا) و(إنْ) » .(٥٨)

وكذلك تعليلهم حذف الخبر من دون الاسم، وقد عُلِّلَ بالشَّبَهِ بالفضلة، قال الشَّاطبيُّ: « وهذا أيضاً تعليلٌ قاصرٌ » .(٥٩)

ويَتَّضِحُ من هذا عدم صِحَّة القياس عليه ، لعدم تعدية العِلَّة وقصورها.

المطلب الخامس/ طرد العِلَّة وتخصيصها عند الشَّاطبيِّ:

المقصود بالطَّرد في العِلَّة « أنْ يوجد الحكم عند وجودها في كلِّ موضع » (٦٠). فالطَّرد بهذا يكون ترتيباً للحُكْمِ على العِلَّة، ولا يتخلَّف عنها ، والتخصيصُ إعمالُها في موضع من دون آخر .

وقد اختلف النُّحاة في اشتراطه في العِلَّة على مَذْهَبَيْنِ : فذهب بعضهم إلى أنَّه شرطٌ فيها ، بناءً على إلحاق العِلَّة النَّحويَّة بالعِلَّة العقليَّة ، « ولا خلاف أنَّ العلَّة العقليَّة لا تكون إلاَّ مُطَّردةً ، ولا يجوز أنْ يدخلَها التخصيص ، فكذلك العلَّة النحوية»(٦١) . وبعضهم الآخر لا يرى اشتراط ذلك فيُجيز تخصيصها بناءً على أنَّ العِلَّة النَّحويَّة مُلْحَقَةٌ بالعِلَّة الفقهيَّة الَّتي تكون أمارةً على الحُكْمِ، ودليلاً عليه.(٦٢)

ويرى ابنُ جنِّيٍّ أنَّ الَّذي دعاهم إلى القول بتخصيص العِلَّة عدمُ الاحتياط لها بالوصف، « فيَحْرُسوا أوائل التعليل به ، وهو الذي نَتَقَ عليه هذا الموضع حتى اضطرهم إلى القول بتخصيص العلل ، وأصارهم إلى حَيِّز التعذُّر والتمحُّل » .(٦٣)

وقد رَجَّحَ الشاطبيُّ العِلَّة المطَّردة على العِلَّة المخصَّصة في مواضع مستفيضة(٦٤) ، منها ما ذكره في اسم الفعل الماضي كشَتَّانَ، واسم الفعل المضارع كأوَّه، من أنَّه عُلِّلَ بالحمل على اسم فعل الأمر، « ليَجري البابُ كلُّه مَجْرَىً واحداً ، وهو رأي الفارسيِّ وابنِ جنِّيٍّ وغيرهما، فإنَّ هذا المذهبَ

فيه أمرٌ مرجوحٌ ، وهو جَعْلُ العلَّة خاصَّة ببعض المبنيِّ وسائرُه لا علَّة فيه إلَّا الحمل على ما فيه العلَّة، بخلاف علَّة النَّاظم فإنَّها عامَّة في الجميع، وكون العلَّة عامَّة في معلولاتها أوْلى من كونها خاصَّة ببعضها ما وُجِدَ ذلك » .(٦٥)

فأفضى الشاطبيُّ إلى الأَخْذِ بعِلَّة النَّاظم المُتَمَثِّلَة بالشَّبَهِ بالحرف في النِّيابة، وعدم التَّأثر ترجيحاً وتعويلاً على غيرها ، لاطِّرادها في معلولاتها ، ولا غُرْوَ من أنْ يرفع على منصة التَّلميح مقصدَه ، ويجلو في مَحَكِّ الدَّلالة مرصدَه ، في أنَّ عِلَّة حَمْلِ بعض الباب على بقيَّته مِمَّا فيه عِلَّةٌ ليست عِلَّةً مُطَّرِدَةً ، وهذا ما يُعرف بقياس الطَّرد ، الَّذي يعتلي أنماط القياس الثلاثة ضَعْفاً ، ويربو عليها وَهْناً .

ويتمورد مثالٌ تعليليٌّ غَضٌّ لرُجْحَانِ العِلَّة المطَّردة على العِلَّة المخصَّصة، يغوص في غور عِلَّة بناء أسماء الأصوات ، إذْ رَجَّحَ الشَّاطبيُّ عدم تأثُّرها بالعامل على مُطْلَقِ الحَمْلِ على ما فيه عِلَّة ، قائلاً : «وهذا أولى من مُطْلَق الحمل ؛ لأنَّ العلَّة هنا عامَّة ، وفي الأولى خاصَّة » .(٦٦)

وشُكْلَةٌ من النَّوع السَّابق رَجَّحَ الشَّاطبيُّ تعليل بناء العَجُزِ في العدد المُرَكَّبِ لتضمُّنه معنى الواو العاطفة بأنَّه أولى لطرد الحُكْمِ ، على تعليله بوقوعه موقع النُّون.(٦٧) لهذا أكَّد الشَّاطبيُّ أنَّ ما « كان من العلل مطرداً في معلولاته أولى ممَّا كان غيرَ مطرد».(٦٨)

وأشار إلى عدم اطِّراد تعليل بناء الضَّمائر لِشَبَهِهَا بالحرف في الوضع على حرف أو حرفين ، وحَمْلِ سائر الضَّمائر عليها لتجري كلُّها مَجْرَىً واحداً ، فقال : « يُحْتَمَل أنْ يكون سَبَبُ بنائها وَضْعَها في الأصل على الافتقار إلى ما يُفَسِّرُها ، كما أنَّ الحرف كذلك .... ، وهذه العلَّة أتَمُّ من الأولى لاطرادها ، ووجودها في الضمائر كلِّها من غير حمل لبعضها على البعض » .(٦٩)

ومِمَّا يَلِجُ في هذا النَّمط التَّعليليِّ مئتزراً مع موارد التَّنظير، ما رآه الشَّاطبيُّ في أنَّ تعليل عدم جواز حَذْفِ إحدى التَّاءَين من الكَلِمِ الَّتي تبتدئُ بتاءَين إلَّا في المضارع من دون الماضي والأمر، وقد عُلِّلَ للماضي بالالتباس بغيره بعد الحذف ، بخلاف المضارع، فإنَّه لا يَلتبس ، لرفع الالتباس بدخول العوامل عليه، واعْتُرِضَ على ذلك بأنَّ الأمرَ كالمضارع في ارتفاع اللَّبس بعد الحذف، فأجاب عن ذلك بأن «هذا واردٌ على هذه العلَّة الَّتي ذكرها بعض المتأخِّرين ، فالأولى ... في تعليل الحذف، وهو أنَّ الماضي والأمر قد أمكن فيهما الإدغام والإتيان بألف الوصل لسكون التاء الأُولى فهو الَّذي أزال الاستثقال ، فهذه العلَّةُ الصَّحيحةُ ، وأمَّا الأُولى؛ فمُنْتَقَضَة » (٧٠) . فعِلَّة ارتفاع اللَّبس الَّتي تُجِيْزُ الحذف في المضارع لم تطَّرد في الأمر ، إذْ وُجِدَتْ العِلَّة في المعلول، ولا وجودَ للحُكْمِ ، لهذا عَدَّهَا الشَّاطبيُّ عِلَّةً مُنْتَقَضَةً .

المطلب السَّادس/ التَّعليل النَّحويُّ عند الشَّاطبيِّ:

استند الشَّاطبيُّ في تعليله إلى ما أصَّله سيبويه بقوله : « وليسَ شيءٌ يضطرُّون إليه إلَّا وهم يحاولون به وجهاً » (٧١) ، فبدا شكل الاضطرار بالتَّأصيل جليًّا، وبالوَسْمِ التَّوجيهيِّ منوطاً ، إذْ هيَّأ مَرْأَىً تفسيريًّا للخروج عن القاعدة ، وسَبَباً مُسَوِّغاً للعدول عن الأصل ، وفي غَمْرِ هذا عَلَّق ابن جنِّيٍّ على قول سيبويه قائلاً : « وهذا أصلٌ يدعو إلى البحث عن علل ما استكرهوا عليه ، نَعَمْ، ويأخذ بيدك إلى ما وراء ذلك ، فتستضيءُ به، وتستمدُّ التنبُّه على الأسباب المطلوبة منه».(٧٢)

فمن هذا التَّأصيل أَخَذَ الشَّاطبيُّ في البحث عن هذه العلل وإبرازها، وتوظيفها في إيجاب الأحكام بها، وتعليل المنقول المقيس وغير المقيس من كلام العرب ، على عَدِّ معرفة العرب بهذه العلل ، مشيراً إلى ما ذكره ابن جنِّيٍّ عن معرفة العرب لعلل كلامهم .(٧٣)

ويتجافى عن مواطن الرَّيب في أنَّ التَّعليل غدا مبثوثاً في ثنيّ المباحث القاصديَّة، متناثراً في تضاعيف المسائل النَّحويَّة والصَّرفيَّة واللُّغويَّة ، مُرَصَّعاً بين طيَّات الطَّرائق الاحتجاجيَّة ، وقد وظَّفه الشَّاطبيُّ في إيراد القضايا الخلافيَّة ، وطرح المذاهب النَّحويَّة ، وترجيح المناهج المُنْتَخَبَة، وإبطال الأقوال الواهنة ، ونقض الآراء المناوئة ، ودحض حُجَجِ المخالفين ، ليفيد منه في تأصيل الظواهر الحُكْميَّة ، واستنباط الأحكام النَّحويَّة ، وإرساء القواعد الكلِّيَّة ، وتوطيد القوانين العامَّة، وهذا ما يَلُوْحُ عن الأُسلوب التَّحليليِّ ، والجدل المنطقيِّ ، والإدراك العقليِّ ، والدَّأَبِ الاستدلاليِّ، في الفكر النِّحويِّ عند الشَّاطبيِّ .

إنَّ التَّعليل مبدأٌ نظريٌّ تمخَّض من النِّظام النَّحويِّ؛ لعضد القاعدة، وإضفاء سِمَةِ الغائيَّة والسَّببيَّة عليها، بَيْدَ أنَّه لا ينفكُّ من أنْ يكون تفسيراً سِيَّ إضافيٍّ، لا يحدو بتحصيل القاعدة عينها، من ثَمَّ عَدَّ الشَّاطبيُّ « التَّعليل من قبيل الزَّائد على الضروري » (٧٤) ، وأكَّد أنَّ التَّعليل « بالنسبة إلى المقصد من تصوير كيفيَّة النطق غير ضروري ، إذْ من يعرف ما قال ينحو في المسألة نحو كلام العرب، وإنْ لم يعرف وجهاً لضمٍّ ولا فتح » (٧٥) ، قصد بذلك زيادته على معرفة تعلُّم كلام العرب ، وأنَّه في الغالب لا يصلح لتعليم النَّحو ، لكنْ ألجأه إلى الإكثار من العلل وتتبُّعها ما ألْزَمَ به نفسه من الاحتجاج للنَّاظم ، والتَّرجيح بين المذاهب النَّحويَّة، والآراء المتباينة.

وبما أنَّ العِلَّة تَتَمَوْأَلُ ثالثاً في أقطاب القياس الَّذي يتوكَّأ على السَّماع في بناء قوانين مستنبطة من الاستقراء ، لذا جعل الشَّاطبيُّ التَّعليل تابعاً للسَّماع ، إذْ نَصَّ على أنَّ « التَّعليل بعد السَّماع » (٧٦) ، وأنَّ « التَّعليل إنمَّا ينهض من ورائه » (٧٧) ، ففي اختيار النَّاظم للرَّفع في العطف على المنادى المضموم عَطْفَ نَسَقٍ ، وكان فيه الألف واللَّام ، وهو الأكثر في السَّماع ، وهو اختيار الخليل وسيبويه والمازنيِّ(٧٨)، قال الشَّاطبيُّ : « فكلُّ ما علَّل به أرباب المذاهب الأُخر لا ينتهض مع السَّماع إلَّا بمقدار موافقتها له » .(٧٩)

وذكر في اختلاف النُّحاة في قياس (فَعَالِ) في سَبِّ الإناث المختصِّ بالنِّداء – بناءً على أنَّه كثيرٌ مُطَّرِدٌ فيُقا ، أو قليلٌ فيُمْنَعُ القياس عليه ، مُرَجِّحاً كَثْرَتَهُ كثرةً يبلغ القياس عليها – أنَّ « ما عُلِّلَ به مَنْعُ القياس لا يَلْزَمُ إذا كان السَّماع بحيث يصلح أنْ يقاس عليه لكثرته » .(٨٠)

وقال في رَدِّهِ مذهب الفرَّاء (ت٢٠٧هـ) في مَنْعِ الإتباع في جَمْعِ (فِعْلَة) المكسورة الفاء (٨١)، مُعَلِّلاً لذلك بالاستثقال:« والمُعْتَمَدُ في الجميع السَّماع؛ لأنَّ التَّعليل بالاستِثْقال ثانٍ عن كَونه معدوماً أو نادراً» (٨٢)، معتمداً في ذلك على ما أصَّله سيبويه، ونقله الشَّاطبيُّ عنه من قوله:« قِفْ حيث وَقَفُوا، ثم فَسِّر » .(٨٣)

وهو بهذا يجعل التَّعليل إقراراً للسَّماع المنقول تُسْتَخْرَجُ منه العلل ، إلَّا أنَّ الغالب في المسموعِ المُعَلَّلِ المسموعُ المقيسُ ، أمَّا الموقوف على السَّماع؛ فإنَّه يُحْفَظُ ولا يُقاس عليه . بَيْدَ أنَّ الشَّاطبيَّ لم يتوقَّف عند تعليل المقيس ، بل قد يتجاوز ذلك إلى تعليل الموقوف على السَّماع ، كتعليل الشَّاذِّ والنَّادر والقليل غير المقيس من كلام العرب.(٨٤)

وكذلك علَّل للمرفوض في الاستعمال ، من ذلك ما ذكره من أنَّ « العرب قد رفضت في الاستعمال أفعال الوَيْحِ والوَيْسِ والوَيْلِ والوَيْبِ ؛ لأنَّ يَوْيِح الذي يوجبه القياس في المضارع أثقل من « يوعد » لو أخرجوه عن أصله » .(٨٥)

والتَّعليل عند الشَّاطبيِّ يكون فيما خالف الأصل ، وما جاء على أصله فلا سؤالَ فيه ، فذكر في إعراب الأسماء وبنائها أنَّ « ما كانَ منها مبنيًّا فَعَلى غَيرِ الأصلِ، وما كانَ على غَيرِ الأصلِ، فإنَّما يَأتي كذلك لمُوجبٍ » (٨٦)، وأكَّد أنَّ « ما خرج عن الأصل فَلِعِلَّةٍ، فإذاً التَّحريك آتٍ لِعِلَّةٍ، والضمُّ أو الفتح أو الكسر آتٍ لِعِلَّةٍ، وهذا يَدعو إلى بيانِ عللِ مُطلق التَّحريكِ وعلل نَوعه » .(٨٧)

وقال في البناء والإعراب: « إنَّ ما جاءَ في هذا الباب على أصله فلا سُؤَالَ فيه ؛ لأنَّه أتى على ما ينبغي فيه، فلَا يُقال: لِمَ جاءَ كذلك ؟ وأمَّا ما خرج عن أصله إلى غيره؛ فيتوجه عليه السُّؤَال: لِمَ جاءَ كذلك، ولَمْ يَبْقَ على أصله ؟ إذْ لا يكون الخُروج عن الأصلِ إلَّا لسببٍ » .(٨٨)

وقال في أصل الأسماء الإعراب : « ما جاء منه معرباً فلا سؤال فيه وما جاءَ منها مبنيًّا فيتوجه السُّؤالُ عَلَيه لِمَ بُنِيَ ، ولَمْ يَبْقَ على أصله من الإعراب ؟ » .(٨٩)

وأكَّد في الحديث عن التَّغييرات الَّتي تلحق الاسم المنسوب الَّتي لا تَلْزمُ إلَّا لموجب أنَّ كلَّ « تغيير زاد على ذلك فإنَّما هو لعلَّةٍ ، فيُسْأَلُ عن سببه » (٩٠) . وهو بهذا يوجب تعليل كلِّ حُكْمٍ نحويٍّ خرج عن أصله .

وفرَّق الشَّاطبيُّ بين العلَّة والشَّرط، من جانب أنَّ العِلَّة لها تأثيرٌ في الحُكْمِ، والشَّرط لا تأثيرَ له، من ذلك ما ذكره في العمل من أنَّ « شرطَ العمل بعد ثبوت الطلب أمران :

أحدُهما: الاختصاصُ ، وهو في الحقيقة المحقِّقُ للطلب .

والأخر: ألَّا يصيرَ مع مطلوبه كالشيء الواحد ، فالعلَّة هي الطلب ، وهو المناسب للعمل، وما عدا ذلك شرطٌ » .(٩١)

وفي هذا إشارة إلى أنَّ الاختصاصَ ، وألَّا يصيرَ مع مطلوبه كالشيء الواحد شرطان ، أمَّا عِلَّة العمل؛ فهي الطلب فقط .

والعِلَّة عنده لا تكونُ مُعْمَلَةً في معلولها إلَّا إذا خَلَتْ من الموانع الَّتي تمنع من إجرائها ، فقد أشار في الموانع من الإمالة مع وجود أسبابها إلى أنَّ « علَّة الحكم لا تؤثِّر في معلولها الَّا مع اجتماع الشروط، وفقدان الموانع » .(٩٢)

ويندرج بضمن فقدان الموانع في العِلَّة ما ذكره من وَجْهِ مَنْعِ مجيء النُّون الخفيفة بعد الألف ، «فإذا التقت مع النون وهي ساكنةٌ لَزِمَ أحدُ أمرين : إمَّا أنْ تبقى كَما هي ، وذلك محذورٌ ، إذْ ليس في الكلام الجاري على الألسنة العربيَّة ساكنان في كلمة، يكون أوَّلهما ألفاً، والثاني غيرُ مُدغم ، بل لا بُدَّ من أن يكون مُدغماً ، أو تُحذف الألف، وهو القياس ، لكن يلتبس الاثنان بالواحد ، فيمتنع هذا القياس»(٩٣)، فامتنع الحُكْمُ، وهو حَذْفُ الألف مع وجود العِلَّة، وهي التقاء السَّاكنين ، والمانعُ من ذلك خَوْفُ اللَّبس .

وفرَّق الشَّاطبيُّ كذلك بين الشَّرط وجزء العِلَّة ، لوقوع الخَلْطِ بينهما ، إذْ أكَّد « أنَّ قانون التمييز بين الشرط وجزء العلَّة .... أنَّ جزء العلَّة له مناسبةٌ في التأثير، وإثبات الحكم ، وأمَّا الشرط؛ فلا مناسبةَ فيه لوجود حكم ولا عدمه » (٩٤). فالَّذي دعاه إلى التَّفريق بين الشَّرط وجزء العِلَّة أنَّ تَخَلُّفَ الحُكْمِ لفوات شرط، أو لوجود مانع لا يُعَدُّ « فساداً للعلَّة أصلاً ، وإنمَّا تكون العلَّة فيها صحيحةٌ ، ويكونُ تخلُّفُ الحكم عنها لوجود مانع أو فوات شرط فلا تكون فاسدةً » .(٩٥)

فقد توجد العِلَّة في المعلول، ولا تأثيرَ لها في الحُكْمِ ، وذلك بسبب اتِّباع العرب في عدم الاعتداد بها، من ذلك عنده أنَّ الفعل الَّذي لا يقع بعد واوه ألفٌ، فيكون على (فِعَل) لا يكون داخلاً في حُكْمِ قَلْبِ الواوِ ياءً « وإنْ كانت عين الفعل معتلَّة ، وعلَّة القلب موجودة ؛ لأنَّ السَّماع جاء بخلاف ذلك ... يعني أنَّ العرب لم تعتبر في هذا النوع تلك العلَّة المذكورة وإنْ كانت موجودة، ولا بُدَّ من اتِّباعها وإجراء الحكم على ما أجرته ، والغالبُ في كلامها تصحيح ما كان على فِعَل، نحو : عاضَ عوَضاً ، وحالَ حوَلاً ، قال الله تعالى : ﴿ لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴾ (٩٦)، والإعلال قليلٌ»(٩٧). فليس هناك تأثيرٌ للعِلَّة الموجبة للإعلال ، فيكون الحُكْمُ على هذه الصُّورة من المطَّرد في الاستعمال الشَّاذِّ في القياس ، من صوب عدم إيجاب العِلَّة لمعلولها مع وجودها ، والمانع من إجرائها اتِّباع العرب في عدم الاعتداد بها ، فعلَّل لعدم القلب بعِلَّة السَّماع .

وقد اتَّبع الشَّاطبيُّ منهج الفقهاء غالباً في إيراد العلل ، فيجعل الحُكْمَ ناتجاً عن العِلَّة ، ولا يجعل الحُكْمَ دليلاً على العِلَّة ، وبهذا تكون العلل عنده أقرب إلى علل الفقهاء منها إلى علل

المتكلِّمين ، الَّذين يجعلون الحُكْمَ دليلاً على وجود العِلَّة ، فالشَّاطبيُّ يُقَرِّرُ الأحكام عن طريق البحث عن عللها، فيُوجبُها، أو يُجيزُها، أو يمنعُها ، وقد يخرج عن هذه الوتيرة ، فيستدلُّ بالأحكام على منوال المتكلِّمين . فقد ذكر في تصغير الملحق بسكران ممَّا فيه الألف والنُّون وجَمَعَتْهُ العرب على (فَعَالين) أنَّ « الجامع الذي به التحق هذا كلُّه هو شَبَهُ الألف والنون لألفي التأنيث ، والشاهد على ذلك الشبه كون العرب لم تجمعه على (فعالين) استدلالاً بالأَثَر على المؤَثِّر ».(٩٨)

ويتمورد مثالٌ تعليليٌّ آخر فيما ذكره من التَّفرقة بين مَدَّةِ الإنكار ومَدَّةِ النُّدبة ، « فلو كانا معاً على حَدٍّ واحد في الاتصال لم يُفرِّقوا بينهما ، فاستدللنا بتفرقتها على أنَّ الحكم عندها كما قال البصريون ، وهذا من باب الاستدلال بالأَثَر على المؤَثِّر».(٩٩)

ويَتَّسِقُ شَكْلٌ برهانيٌّ جَلِيٌّ للاستدلال بالأحكام في معرض الحديث عن قَلْبِ الألف همزة في نحو : « كساء ، ورداء » ، فيرى أنَّ « قلب الألف همزةً طلباً لتحريكها أمرٌ قليلٌ في الكلام شاذٌّ، في الاستعمال، قَلَّما يأتي إلَّا في الشِّعر ، ولذلك لم يقبله كبارُ النحاة في القياس ، والقلب في (كساء) ، و(قائم) ونحوه كثير جداً، وقياسٌ مطردٌ ، فلو كان من ذلك الأصل لكان قليلاً، أو نادراً، أو شاذًّا ، فكونه لم يكن كذلك دليل على أنَّه ليس على ذلك التقدير ، وهذا من باب الاستدلال بالأحكام ، وهي من قواعد سيبويه وغيره» .(١٠٠)

وأُخرى صورة جليَّة تعضد رُصَفَائِهَا التَّمثيليَّة تتوطَّن في مسألة لحاق النُّون الخفيفة لفعل الاثنين ، فذكر أنَّ « العرب لم يتكلَّموا بذلك مع اعتيادهم التوكيد بالنون ، دليلٌ على اعتزامهم اطراح ذلك القياس، وإلَّا فلو كان مُعتبراً عندهم لنطقوا به ولو يوماً ما ، فتَرْكُهم له رأساً دليلٌ على اطِّراحه جملةً ، وهذا من باب الاستدلال بالأحكام ، وهو بابٌ معروفٌ في الأصول ، يجري مَجْرَى الاستدلال بالسَّماع ، وقد بَيَّنَه ابن جنِّيٍّ في الخصائص ، وكان شيخنا القاضي – رحمه الله – (١٠١) يعتمدهُ ويحتجُّ به » .(١٠٢)

والشَّاطبيُّ حين يذكر العلل النَّحويَّة في مسائل الخلاف يوازن بينها ، ويُبَيِّن رأيَه في تعليلهم لتلك الأحكام ، والتَّرجيح بينها ، فيرى أنَّ هذه هي « العلَّة الصحيحةُ وتلك مُنْتَقَضَة » (١٠٣)، وهذه العِلَّة «قاصرةٌ» (١٠٤)، وهذه « العلَّة أتَمُّ من الأُولى » (١٠٥)، و « هذا حَسَنٌ من التعليل » (١٠٦)، وهذه « علَّة تامَّة مستقلَّة » (١٠٧)، وهذا « التعليلُ ضعيفٌ » (١٠٨)، وهذا « تعليلٌ أُجْلِبَ عليه من مكان بعيد » (١٠٩)، و « هذه العلَّة عَلَّل بها الجمهور » (١١٠)، وهذا « تعليل سماع » (١١١)، وهذا «تعليلهم ، وهو مناسبٌ ، وما تقدَّم أمرٌ آخرُ غريبٌ » .(١١٢)

وقد استعان الشَّاطبيُّ في تعليلاته بأغلب أنواع العلل الَّتي استعملها النُّحاة قبله، فهي لا تختلف عن علل السَّابقين ، لِمَا طَرَأَ على تلك العلل من الاستقرار في مسيرة الدَّرس النَّحويِّ ، ومن العلل الَّتي أكثر من التَّعليل بها : عِلَّة الثِّقَلِ (١١٣)، عِلَّة الفَرْقِ(١١٤)، عِلَّة العِوَضِ (١١٥)، عِلَّة

الحَمْلِ على المعنى(١١٦)، عِلَّة المُشَاكَلَة (١١٧)، عِلَّة المُعَادَلَة (١١٨)، عِلَّة الاختصار (١١٩)، عِلَّة التَّخفيف(١٢٠)، عِلَّة دلالة الحال (١٢١)، عِلَّة أَمْنِ اللَّبْسِ (١٢٢)، عِلَّة التقاء السَّاكِنَيْنِ (١٢٣)، عِلَّة كثرة الاستعمال (١٢٤)، عِلَّة الاتِّسَاع (١٢٥)، عِلَّة طول الكلام (١٢٦)، عِلَّة الافتقار (١٢٧)، عِلَّة التَّشبيه (١٢٨)، عِلَّة الاستغناء (١٢٩)، عِلَّة المُنَاسَبَة (١٣٠)، عِلَّة الإتْبَاع (١٣١)، عِلَّة التَّضمين(١٣٢)، عِلَّة الكراهية(١٣٣)، عِلَّة السَّمَاع (١٣٤)، عِلَّة الاضطرار (١٣٥)، عِلَّة الأَصْل(١٣٦)، عِلَّة التَّوَصُّل(١٣٧)، عِلَّة النَّظِير (١٣٨)، عِلَّة الاقتضاء (١٣٩)، عِلَّة عدم التَّأَثُّر(١٤٠)، عِلَّة المُوَازَنَة .(١٤١)

وهذه العلل من العلل الَّتي تَطَّرِدُ على كلام العرب، وتنساق إلى لغتهم (١٤٢)، وهي قريبة المأخذ، يُمكن قبولها ؛ لأنَّ التَّعليل في الأصل يعتمد على أُمور ظنِّيَّة في ذهن المجتهد ، ويرى الشَّاطبيُّ أنَّ العرب قد راعتها في كلامها ، فيترجَّح الظَّنُّ عنده في إيجاب الأحكام بها ، وإنْ كان يرى أنَّ عِلَّة العِوَض من لحاق علامة التَّأنيث في (أَرَضُون) جمع (أرض) « أمْرٌ توهُّميٌّ لا يُبنَى عليه ، ولا يُرجَع في قياس إليه » .(١٤٣)

ومن التَّعليلات الَّتي لا تستند إلى ظنٍّ ، وليست قريبة المأخذ والقبول ، ما علَّل به مجيء (فَعْلَى) بفتح الفاء من أبنية الجموع ، في نحو : قَتيلٍ وقَتْلَى ، فقال : « وعلَّة هذا كله في الجمع على (فَعْلَى) أنَّ هذه الأشياء أمور يُبتلَون بها، وهم لها كارهون » (١٤٤). وهو من تعليل الخليل، إذْ قال : « قال الخليل – رحمه الله – إنما قالوا : مَرْضَى ، وهَلْكَى ، ومَوْتَى ، وجَرْبَى ، وأشباه ذلك ؛ لأنَّ هذا أمرٌ يُبتلَون به ، وأُدخِلوا فيه وهُمْ له كارهون ، وأُصيبوا به » (١٤٥). وكأنَّه حمله على المعنى .

وكذلك يرى الشَّاطبيُّ أنَّ الوصف قد يكون مُشْعِراً بأنَّه عِلَّة الحُكْمِ ، فذكر بعد أنْ عدَّد أسباب الإمالة نقلاً عن ابن السَّرَّاج (ت٣١٦هـ) أنَّ « الإبدال من الياء وصفٌ من أوصاف الألف قد كُنَّ في معرض الحكم عليه ، مشعر بأنَّ ذلك الوصف هو العلَّة لذلك الحكم ، فكأنَّه قال : أمِل الألف المبدلة من ياء لكونها مبدلة من ياء » (١٤٦)، ثُمَّ نَظَّرَ لذلك بعِلَّة القتل في قوله تعالى:﴿ **اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ** ﴾(١٤٧)، « فإنَّ ذلك الإشراك مُشعر بأنَّه علَّة الأمر بالقتل » .(١٤٨)

ويرى أنَّ العرب قد « يُقْدِمُون على التغيير عبطةً ، ليَتَوصَّلوا إلى التغيير القياسيِّ » (١٤٩)، وذلك في اجتماع الواو مع الإضافة إلى ياء المتكلِّم ، إذا كان ما قبل الواو مضموماً في مثل (زَيدُيِّ) ، أصله : (زيدون) جمع (زيد) ، إذْ لم تنقلب الواو إلى ياء لِتُدْغَمَ في ياء المتكلِّم ، فلا سبيل إلى الكسر حينئذٍ من غير علَّة موجبة ، وقد نَزَّلَ قول النَّاظم : « فاكْسِرْهُ يَهُنْ » (١٥٠)، على تقديرين : « أحدُهما : أنْ يكون المعنى : يَسهُل النطق به مع الياء .... ، والثاني : أنْ يكون المعنى : يَسهُل الإدغام ، أو التوصُّل إلى الإدغام » (١٥١)، فاجتمع على الواو إعلالان ،

وبأيِّهما يُبْدَأُ؟ وهما : قَلْبُ الواو ، وكَسْرُ ما قبلها . فعلى التَّعليل بسهولة النُّطق يكون قد بَدَأَ بِقَلْبِ الواو إلى ياء ، ثُمَّ كَسْرِ ما قبلها ، « فمن شأنهم أنْ يُعِلُّوا الحركة والحرف ، لا لعلَّة فيه ، بل ليَتَوَصَّلوا إلى ما قَصَدوا من الإعلال في موضع آخر » (١٥٢). وعلى التَّعليل بالتَّوَصُّل إلى الإدغام يكون قد بَدَأَ بكَسْرِ ما قبلها ، ثُمَّ قَلْبِها ياءً ، لِتُدْغَمَ في الياء ، « وهو إعلال أيضاً لغير موجب ، بل ليُتَوَصَّل به إلى إعلال آخر يصحُّ في قياس الصناعة ، فإنَّ قلب الواو ياء لا موجبَ له إلَّا التَّوصُّل » .(١٥٣)

وأشار الشَّاطبيُّ إلى أنَّ التَّغيير للتَّوَصُّل إلى التَّغيير القياسيِّ يكثر في أبواب التَّصريف ، وقد علَّل النُّحاة الكسر بتصحيح الياء (١٥٤)، وأشار كذلك إلى أنَّ تعليل النَّاظم بسهولة النُّطق هو « الحكمة في صحَّة الياء إذا كُسِرَ ما قبلها » (١٥٥)، وقال:« فما علَّل به الناظم هو حكمة ما علل به الناس، والحكمة إذا كانت ظاهرةً مُنْضَبِطَةً؛ فالتعليل بها جائزٌ حسبما أصَّله أهل الأصول» (١٥٦)، ورأى أنَّ تعليل النُّحاة بتصحيح الياء لِيُتَوَصَّلَ به إلى إعلال آخر « تعليلٌ بالمَظَنَّة» (١٥٧)، ثُمَّ قَرَّرَ احتمال مذهب النَّاظم للوجهين ، ولم يَقْطَعْ فيه بأحدهما ، إلَّا أنَّه رَجَّحَ اختيار ابن جنِّيٍّ « لطريقة الملاطَفَة والملايَنَة ، وتَرْكِ العنف على اللفظ إلَّا تدريجاً وتأنيساً ، كما إذا قُلْتَ في (أَجْرٍ) جمع (جَرْو) وأصله (أَجْرُوٌ) : إنَّهم قلبوا الضَّمَّة كسرة أوَّلاً ؛ لأنَّها أضعفُ ، ثم تدرَّجوا إلى قلب الواو ياءً لأجلها ، فلم يُقْدِمُوا على الحرف الأقوى إلَّا بعد أنْ أَنَسُوا بالإقدام على الحركة الضعيفة ، ولو عَكسوا لكان إقداماً على الأقوى من غير تدريج ولا تأنيس، فلم يكن موافقاً للملاطفة» (١٥٨)، فيكون النَّاظم على هذا قد بَدَأَ بقَلْبِ الضَّمَّة كسرة .

والتَّعليل بالوصف جائز عند الأُصوليِّين إذا كان ظاهراً ، أمَّا الوصف العام غيرُ الظَّاهر؛ فهو ما يُعَبَّرُ عنه بالحِكْمَة ، واخْتُلِفَ في التَّعليل بها على ثلاثة مذاهب : جواز التَّعليل بها مطلقاً، وهو اختيار الرَّازيِّ (ت٦٠٦هـ) (١٥٩)، وعدم جواز التَّعليل بها مطلقاً (١٦٠)، وجواز التَّعليل بها إذا كانت ظاهرةً مُنْضَبِطَةً ، وهو اختيار الآمديِّ (ت٦٣١هـ) (١٦١)، والشَّاطبيِّ كما يظهر منه هنا .

فالتَّعليل بالحِكْمَةِ جائز إذا كانت ظاهرةً مُنْضَبِطَةً ، وهي ما يُعَبَّرُ عنه بالمصالح المقصودة من تشريع الحُكْمِ ، إذْ تكون معلومة القدر ، فالوصف مشتملٌ على الحِكْمَةِ ؛ لأنَّ الحِكْمَةَ عامَّةٌ ، والوصف خاصٌّ ، فالحِكْمَةُ هي الأصل ، والوصف فرع عنها . فالحِكْمَةُ إذاً تعليلٌ للعِلَّة كما قال الشَّاطبيُّ : « فما علَّل به الناظم هو حكْمَة ما علَّل به الناس » (١٦٢)، فهي عِلَّة للوصف المُعَلَّل به ، وهذا جائز عند مَنْ أجاز التَّعليل بالحِكْمَةِ .(١٦٣)

الخاتمة:

الحمد لله ربِّ العالمين بَدْءاً ومُخْتَتَماً ، وبعدُ ؛ فقد أَكْبَبْتُ في هذا البحث على دراسة التَّعليل النَّحويِّ عند أبي إسحاق الشَّاطبيِّ في كتابه « المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية » ، وتَمَكَّنْتُ من التَّوصُّل إلى النَّتائج الإجمالية الآتية :

١. يوظِّف التَّعليل في إيراد القضايا الخلافيَّة ، وطرح المذاهب النَّحويَّة ، وترجيح المناهج المُنْتَخَبَة ، وإبطال الأقوال الواهنة ، ونقض الآراء المناوئة ، ودحض حجج المخالفين ؛ ليفيد منه في تأصيل الظَّواهر الحُكْمِيَّة ، واستنباط الأحكام النَّحويَّة ، وإرساء القواعد الكلِّيَّة ، وتثبيت القوانين العامَّة .

٢. يعتمد على تقسيم الأُصوليِّين للعِلَّة ، ويجعل العِلَّة النَّحويَّة منها ما هو مُوجبٌ للحُكْمِ ، ومنها ما هو مُجَوِّزٌ له ، ويرى أنَّ المعلول مَنُوطٌ بالعِلَّة ، فإذا وُجِدَتْ وُجِدَ ، وإذا عُدِمَتْ عُدِمَ ورُجِعَ إلى الأصل .

٣. ينصُّ على تأثير العِلَّة في معلولها؛ وجريانها في جميع أفرادها ، سواءٌ أُلْحِقَتْ العِلَّة النَّحويَّة بالعِلَّة العقليَّة المُوجِبَة للحُكْمِ بذاتها ، أم أُلْحِقَتْ بالعِلَّة الشَّرعيَّة المُعَرِّفَة له والدَّالَّة عليه .

٤. يذهب إلى إلحاق العِلَّة النَّحويَّة بالعِلَّة العقليَّة ، وذلك من جانب أنَّ العِلَّةَ عنده مُوجِبَةٌ للحُكْمِ، تعمل في معلولها إذا وُجِدَتْ ، فهي إنْ فارقت العلل العقليَّة في إيجاب الحُكْمِ بذاتها فقد شابهتها في إيجاب الحُكْمِ بها بعد الوضع .

٥. يُعَبِّر عن التَّعليل بعِلَّتين لا تقوم إحداهما بانفرادها على الحُكْمِ بِجُزْءِ العِلَّة ، فإذا فُقِدَ جُزْءُ العِلَّة انتفى الحُكْمُ المقرَّر ؛ لأنَّ جُزْءَ العِلَّة له مناسبة في التَّأثير، وإثبات الحُكْمِ .

٦. يمنع من الاستدلال بالعِلَّة القاصرة ، لعدم صِحَّة القياس عليها ، وعدم تعديتها ، وقصورها .

٧. يرجِّح العِلَّة المطَّردة على العِلَّة المخصَّصة ، بناءً على مذهبه في إلحاق العِلَّة النَّحويَّة بالعِلَّة العقليَّة الَّتي لا تكون إلَّا مطَّردة ، ولا يجوز أنْ يدخلها التَّخصيص .

٨. يستند في تعليله إلى تأصيل سيبويه المتمثِّل بإيجاد وجه لِمَا اضطرُّوا إليه ، يسوِّغ الخروج عن القاعدة ، والعدول عن الأصل . ويرى أنَّ التَّعليل يكون فيما خالف الأصل ، وما جاء على أصله فلا سؤَالَ فيه .

٩. يرى أنَّ التَّعليل من قبيل الزَّائد على الضَّروريِّ ، ويؤكِّد أنَّ التَّعليل فيما يخصُّ المَقْصَدَ من تصوير كيفيَّة النُّطق غيرُ ضروريٍّ ، إذْ من يعرف ما قال ينحو في المسألة نَحْوَ كلام العرب .

١٠. التَّعليل عند الشَّاطبيِّ تابع السَّماع ، والتَّعليل إنَّما يَنْهَضُ من ورائه ، ولا ينتهض مع السَّماع إلاَّ بمقدار موافقته له . ويُعَلِّلُ للمقيس والموقوف على السَّماع ، كتعليل الشَّاذِّ والنَّادر والقليل غير المقيس ، وكذلك يُعَلِّلُ للمرفوض في الاستعمال .

١١. يُفَرِّقُ بين العِلَّة والشَّرط ، من جانب أنَّ العِلَّة لها تأثيرٌ في الحُكْمِ، والشَّرط لا تأثير له . ويُفَرِّقُ كذلك بين الشَّرط وجُزْءِ العِلَّة ؛ لوقوع الخَلْطِ بينهما ، مُبَيِّناً أنَّ قانون التَّمييز بين الشَّرط وجُزْءِ العِلَّة ، أنَّ جُزْءَ العِلَّة له مناسبةٌ في التَّأثير وإثبات الحُكْمِ ، وأمَّا الشَّرط؛ فلا مناسبةَ فيه لوجود حُكْمٍ ولا عدمه ، فلا يُعَدُّ فساداً للعِلَّة .

١٢. يَتَّبِعُ منهج الفقهاء غالباً في إيراد العلل ، فيجعل الحُكْمَ ناتجاً عن العِلَّة ، إذْ يقرِّر الأحكام عن طريق البحث عن عللها ، فيُوجِبُها، أو يُجِيزُها، أو يَمْنَعُها ، وفي بعض الأحيان يخرج عن هذه الوتيرة ، فيستدلُّ بالأحكام على منوال المتكلِّمين ، ويجعل الحُكْمَ دليلاً على العِلَّة .

١٣. يستعين في تعليلاته بأغلب أنواع العلل الَّتي استعملها النُّحاة قبله ، فهي لا تختلف عن علل السَّابقين ، لِمَا طَرَأَ على تلك العلل من الاستقرار في مسيرة الدَّرس النَّحويِّ .

١٤. يُجِيزُ التَّعليل بالحِكْمَة (وهي عِلَّة للوصف المُعَلَّلِ به) إذا كانت ظاهرةً مُنْضَبِطَةً .

الهوامش والمصادر :

١) لسان العرب المحيط : لابن منظور (ت٧١١ه) ، تقديم : الشيخ عبد الله العلايلي ، إعداد وتصنيف : يوسف خيَّاط، دار لسان العرب ، بيروت – لبنان ، مادة (علل) : ٨٦٧/٢-٨٦٨ .

٢) ينظر : الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) : لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسني الكفوي (ت١٠٩٤ه) ، تح : عدنان درويش ، ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط/١ ، ١٤١٢ه : ٤٣٩-٤٤٠ ، كشاف اصطلاحات الفنون : للشيخ محمد علي بن علي بن محمد التهانوي الحنفي (ت بعد ١١٥٨ه) ، وضع حواشيه : أحمد حسن بسيج ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط/٢ ، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م : ٣٢٧/٣.

٣) ينظر : أصول النحو العربي : د. محمد خير الحلواني ، جامعة تشرين ، اللاذقية ، ١٩٧٩م : ١٠٨ .

٤) ينظر : نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين : د. حسن خميس سعيد الملخ ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، ط/١ ، ٢٠٠٠م : ٢٩-٣٠ .

٥) ينظر : تقويم الفكر النحوي : د. علي أبو المكارم ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٥م: ١٤٢ .

٦) الإيضاح في علل النحو : لأبي القاسم الزجاجي (ت٣٣٧ه) ، تح : د. مازن المبارك ، دار النفائس ، بيروت ، ط/٣، ١٣٩٩ه/١٩٧٩م : ٦٦ .

٧) ينظر : الخصائص : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢ه) ، تح : محمد علي النجار ، دار الهدى للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان ، ط/٢ : ٢٤٩/١ .

٨) ينظر : أصول التفكير النحوي : د. علي أبو المكارم ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط/١ ، ٢٠٠٦م : ١٦٩ .

٩) ينظر : العلَّة النحوية – تاريخ وتطور حتى نهاية القرن السادس الهجري : د. محمود جاسم الدرويش ، مطبعة السطور ، بغداد ، ط/١ ، ١٤٢٣ه/٢٠٠٢م : ٣٤-٣٩ .

١٠) ينظر : الإيضاح في علل النحو : ٦٤-٦٥ .

١١) ينظر : النحو العربي ، العلة النحوية نشأتها وتطورها : د. مازن المبارك ، المكتبة الحديثة ، دمشق ، ط/١ ، ١٣٨٥ه/١٩٦٥م : ٥٧ .

١٢) ينظر : أصول النحو ، دراسة في فكر الأنباري : د. محمد سالم صالح ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، القاهرة – مصر ، ط/١ ، ١٤٢٧ه/٢٠٠٦م : ٧٣ .

١٣) ينظر : أصول التفكير النحوي : ١٧٩-١٨٠ .

١٤) ينظر : كتاب الرد على النحاة : لابن مضاء القرطبي (ت٥٩٢ه) ، تح : د. شوقي ضيف ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط/١ ، ١٣٦٦ه/١٩٤٧م : ١٥١ .

١٥) ينظر : إحياء النحو : إبراهيم مصطفى ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٩م : ١٩٤-١٩٥ .

١٦) ينظر : كتاب الرد على النحاة ، المدخل : ١٧-٧٦ ، تجديد النحو : د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٨٢م : ١١-٤٣ ، تيسير النحو التعليمي ، قديماً وحديثاً مع نهج تجديده : د. شوقي ضيف ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٨٦م : ٤٩-٦٤ .

١٧) ينظر : في النحو العربي ، قواعد وتطبيق : د. مهدي المخزومي ، دار الرائد العربي ، بيروت – لبنان ، ط/٣ ، ١٩٨٦م : ٢٢٩-٢٣٢ ، في النحو العربي ، نقد وتوجيه : د، مهدي المخزومي ، دار الرائد العربي ، بيروت – لبنان، ط/٣ ، ١٩٨٦م : ١٤-١٦ .

١٨) ينظر : اللغة بين المعيارية والوصفية : د. تمَّام حسان ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط/٤ ، ٢٠٠٠م : ٥٠ .
١٩) لمع الأدلة في أصول النحو : أبو البركات الأنباري (ت٥٧٧ه) ، تح : سعيد الأفغاني ، مطبعة الجامعة السورية ، ١٣٧٧ه/١٩٥٧م : ٩٣ .
٢٠) الكليات : ٢٥٠ .
٢١) المستصفى من علم الأصول : لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥ه) ، وبذيله : فواتح الرحموت ، دار العلوم الحديثة ، بيروت – لبنان : ٢٨٠/٢ .
٢٢) الخصائص : ٤٨/١ .
٢٣) المصدر نفسه .
٢٤) المصدر نفسه .
٢٥) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين : لأبي البركات الأنباري (ت٥٧٧ه) ، تح : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة التجارية ، مصر ، ط/٤ ، ١٣٨٠ه/١٩٦١م : ٢٤٧/١ ، م/٢٩ .
٢٦) الخصائص : ٥٣/١ .
٢٧) المصدر نفسه : ٨٧/١-٨٨ .
٢٨) ينظر : المصدر نفسه : ١٦٤/١ .
٢٩) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت٧٩٠ه) ، تح : عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، ج/١ ، ود. محمد إبراهيم البنَّا ، ج/٢ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ود. عيَّاد الثبيتي ، ج/٣ ، ١٠ ، ود. عبد المجيد قطامش ، ج/٤ ، ٥ ، ٦ ، ود. سليمان بن ابراهيم العايد ، ود. السيد تقي ، ج/٧ ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ط/١ ، ١٤٢٨ه/٢٠٠٧: ٤٤٤/٧ .
٣٠) المصدر نفسه : ٤٨٠/٨ .
٣١) المصدر نفسه : ٣١٣/٨ .
٣٢) المصدر نفسه : ١٠١/١ .
٣٣) المصدر نفسه : ٢٨/٨ .
٣٤) المصدر نفسه : ١٤٤/٨ .
٣٥) المصدر نفسه : ٧٦/٩ .
٣٦) المصدر نفسه : ٧٨/٩ .
٣٧) المصدر نفسه : ١٢٠/٩ .
٣٨) المستصفى من علم الأصول : ٣٤٢/٢ .
٣٩) لمع الأدلة في أصول النحو : ١٢٠ .
٤٠) المصدر نفسه : ١٢٠ – ١٢١ .
٤١) المقاصد الشافية : ١٢١/٩ .
٤٢) المصدر نفسه : ١٢٦/٩ .
٤٣) المصدر نفسه : ١٣٥/٩ ، وينظر : سر صناعة الإعراب : لأبي الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢ه) ، تح : محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، وأحمد رشدي شحاته عامر ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط/١ ، ١٤٢١ه/٢٠٠٠م : ٧٣٣/٢ .
٤٤) المقاصد الشافية : ٥٨٤/٥ .
٤٥) ينظر : سر صناعة الإعراب : ٧٣٣/٢ .
٤٦) المقاصد الشافية : ١٣٥/٩ .
٤٧) المصدر نفسه : ٢٠٥/٨-٢٠٦ ، وينظر : ٥٦٠/٥ ، ٢٣٠/٩ ، ٣٩٨ .
٤٨) المصدر نفسه : ٢١١/٢-٢١٢ .
٤٩) ينظر : تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : لابن مالك (ت٦٧٢ه) ، تح : محمد كامل بركات ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٣٨٧ه/١٩٦٧م : ٥٦ ، شرح التسهيل : لابن مالك (ت٦٧٢ه) ، تح : د. عبد الرحمن السيد ، د. محمد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، ط/١ ، ١٤١٠ه/١٩٩٠م : ٧٤/١ .
٥٠) ينظر : كتاب سيبويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر المشهور بسيبويه (ت١٨٠ه) ، تح : عبد السلام محمد هارون ، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٣٨٥ه-١٣٨٨ه / ١٩٦٦م-١٩٦٨م : ١٨٤/٤ .
٥١) المقاصد الشافية : ٢١٢/٢ .
٥٢) ينظر : المصدر نفسه : ٤٤٤/٧ ، ٥٠٩ ، ٥٩٦ – ٥٩٧ .

٥٣) ينظر : المصدر نفسه : ٣٦٣/٥ ، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : لابن هشام الأنصاري (ت٦٧١ه) ، تح : محمد محيي الدين عبد الحميد ، نشر دار الكتاب العربي ، بيروت – لبنان : ٢٤١/١ ، ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة : عبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي الزبيدي (ت٨٠٢ه) ، تح : د. طارق الجنابي ، عالم الكتب، بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٧ه/١٩٨٧م : ١٥٧-١٥٨ ، م / ٢٦ .
٥٤) المقاصد الشافية : ٣٠٥/٦-٣٠٦ .
٥٥) الاقتراح في علم أصول النحو : جلال الدين السيوطي (ت٩١١ه) ، تح : د. حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، ط/٣ ، ١٤٢٨ه/٢٠٠٧م : ٢٦٢ .
٥٦) المصدر نفسه : ٢٦٣ .
٥٧) المقاصد الشافية : ٢٥٧/٢ .
٥٨) المصدر نفسه .
٥٩) المصدر نفسه .
٦٠) لمع الأدلة في أصول النحو : ١١٢ .
٦١) المصدر نفسه .
٦٢) ينظر : المصدر نفسه : ١١٣-١١٤ .
٦٣) الخصائص : ١٤٧/١ .
٦٤) ينظر : المقاصد الشافية : ١٠/٢ ، ٣٩٠/٥ ، ٦٨/٨ ، ١٢٠/٩ .
٦٥) المصدر نفسه : ٨٠/١ .
٦٦) المصدر نفسه : ٩٠/١ .
٦٧) ينظر : المصدر نفسه : ٢٦٦/٦ .
٦٨) المصدر نفسه : ٩١/١ .
٦٩) المصدر نفسه : ٦٧/١ .
٧٠) المصدر نفسه : ٤٦٧/٩-٤٦٨ .
٧١) الكتاب : ٢٢/١ ، وينظر : المقاصد الشافية : ١٨٢/٧ .
٧٢) الخصائص : ٥٣/١-٥٤ .
٧٣) ينظر : المصدر نفسه : ٢٤٩/١ .
٧٤) المقاصد الشافية : ٤٣٣/١ .
٧٥) المصدر نفسه : ٣٢٧/٥ .
٧٦) المصدر نفسه : ٦٢٨/٥ ، وينظر : ٤٨٠/٧ .
٧٧) المصدر نفسه ، ٣٨٣/٥ .
٧٨) ينظر : الكتاب : ١٨٦/٢-١٨٧ .
٧٩) المقاصد الشافية : ٣١٠/٥ .
٨٠) المصدر نفسه : ٣٥٣/٥ .
٨١) ينظر : شرح الرضي على كافية ابن الحاجب : رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (ت٦٨٦ه) ، تح : يوسف حسن عمر ، منشورات جامعة قاريونس ، ١٣٩٨ه/١٩٧٨م : ٣٩٦/٣ .
٨٢) المقاصد الشافية : ٤٧٨/٦ .
٨٣) المصدر نفسه : ٤٧٨/٦ ، وينظر : الكتاب : ٢٦٦/١ .
٨٤) ينظر : المقاصد الشافية : ٣٦٨/٤ ، ٤٦٥ ، ٥٩٦/٧-٥٩٧ ، ١٢٤/٩ ، ١٣٢ .
٨٥) المصدر نفسه : ٢٨٨/٩-٢٨٩ ، وينظر : ٢٦٨/٩ .
٨٦) المصدر نفسه : ٧٣/١ .
٨٧) المصدر نفسه : ١١٩/١ .
٨٨) المصدر نفسه : ١٣٠/١ .
٨٩) المصدر نفسه : ١٢٥/١ .
٩٠) المصدر نفسه : ٤٣٤/٧ .
٩١) المصدر نفسه : ١١٨/٦ -١١٩ ، وينظر : ١٢٠/٩-١٢١ .
٩٢) المصدر نفسه : ١٦٥/٩ ، وينظر : ٢٦٩/٩ .
٩٣) المصدر نفسه : ٣٦٣/٥ .
٩٤) المصدر نفسه : ١٢١/٩-١٢٢ .
٩٥) المصدر نفسه : ١٢١/٩ .
٩٦) سورة الكهف : الآية : ١٠٨ .

٩٧) المقاصد الشافية : ١١٨/٩ .
٩٨) المصدر نفسه : ٣٠٦/٧ .
٩٩) المصدر نفسه : ٣٩٣/٥ ، وينظر : شرح المفصل : للشيخ موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي (ت٦٤٣ه)، المطبعة المنيرية ، مصر : ٥٠/٩-٥١ ، شرح الرضي على الكافية : ٤٠٩/٢ .
١٠٠) المقاصد الشافية : ٢٣٠/٩ ، وينظر : الكتاب : ٣٨٥/٤ .
١٠١) هو أبو القاسم : محمَّد بن أحمد بن محمَّد بن محمَّد الشَّريف الحسنيُّ السَّبتيُّ ، المتوفى سنة (٧٦٠ه) ، من أشياخ الشَّاطبيِّ المغاربة ، وقد صرَّح باسمه الشَّاطبيُّ في أوَّل موضع ذكره في الكتاب ، تنظر ترجمته في : نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب : شهاب الدين أحمد بن محمد المقري (ت١٠٤١ه) ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٨٨ه/١٩٦٨م : ١٨٩/٥ .
١٠٢) المقاصد الشافية : ٥٦٦/٥ ، وينظر : الخصائص : ١١٧/١ .
١٠٣) المقاصد الشافية : ٤٦٨/٩ .
١٠٤) المصدر نفسه : ٢٥٧/٢ .
١٠٥) المصدر نفسه : ٢٦٧/١ .
١٠٦) المصدر نفسه : ٤٦٣/٤ .
١٠٧) المصدر نفسه : ٥٢٧/٥ .
١٠٨) المصدر نفسه : ٤٦٤/٤ .
١٠٩) المصدر نفسه : ٢٥٨/٢ .
١١٠) المصدر نفسه : ٤٦٣/٤ .
١١١) المصدر نفسه : ٤٦٥/٤ ، ٢٥١/٥ .
١١٢) المصدر نفسه : ٢٠٤/٤ .
١١٣) ينظر : المصدر نفسه : ١٢١/١ ، ٢٢٩ ، ٥٦١/٥ ، ٤٥٤/٧ ، ٥٠٩ ، ٤١/٨، ١٥١/٩.
١١٤) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٢/١ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣/٧ ، ٤٠٣ ، ٤٧٩/٨ .
١١٥) ينظر : المصدر نفسه :٤٣١/١-٤٣٢، ٤٠٥/٢ ، ٢٥١/٥ ، ٣٣٥ ، ١٨٦/٦ ، ٣٣٢/٩.
١١٦) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٨/١-١٢٩ ، ٨٥/٦ ، ٢٩٠ ، ٣٠٥ ، ٢٦٢/٩ ، ٣٢٥ .
١١٧) ينظر : المصدر نفسه : ٢٤١/٦ ، ٣٣٧/٥ ، ٢٧٢/٩ .
١١٨) ينظر : المصدر نفسه : ١٣٥/١ ، ٣٠٥/٦-٣٠٦ ، ٢٨١/٨ ، ١٨٨/٩ .
١١٩) ينظر : المصدر نفسه : ٤٦٨/١ ، ٦٤٤/٤ .
١٢٠) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٢/١ ، ٣٤٩/٤ ، ٤٠١ ، ٢٦٧/٦ .
١٢١) ينظر : المصدر نفسه : ١٤٩/١-١٥٠ ، ٤٦٨ ، ١٥٠/٤ ، ١٦٦ ، ٥٤٢ .
١٢٢) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٤/١ ، ٥٩٨/٢ ، ٣٩٧/٥ ، ٥٥٦ ، ٤٥٥/٦ ، ٥٢١/٧ .
١٢٣) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٠/١ ، ٢٦٣/٥ ، ٥٥٥ ، ٦١/٨ ، ١١٠ .
١٢٤) ينظر : المصدر نفسه : ٩٨/١ ، ٤٠٦/٢ ، ٣٠/٥ ، ٣٠/٦ ، ٥٠٥/٨ .
١٢٥) ينظر : المصدر نفسه : ٢٢٩/٢ ، ١٠١/٤ .
١٢٦) ينظر : المصدر نفسه : ٤٤/٤ ، ٢٨١/٨ .
١٢٧) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٨/١ ، ٢٦٧ ، ١٣٢/٤ .
١٢٨) ينظر :المصدر نفسه : ٩٥/١ ، ١٠٣ ، ١٢٤ ، ٢١٥/٢ ، ٣٦٥/٥ ، ٢٦٧/٦ ، ٤٥٤/٧.
١٢٩) ينظر : المصدر نفسه : ٢٦٨/١ ، ٤٢٧ ، ١٥٤/٢ ، ٤٦٧/٤ ، ١٣٩/٥ ، ٢٥٠/٦ ، ٥٩٦/٧ .
١٣٠) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٣/١ ، ٢٢٢ ، ٢٠٤/٤ ، ١٩٠/٨ ، ٤٨٠ .
١٣١) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٣/١ ، ٣٠٧/٨ .
١٣٢) ينظر : المصدر نفسه : ٧٣/١-٧٤ ، ٩٩ ، ١٢٨-١٢٩ .
١٣٣) ينظر : المصدر نفسه : ٣٤٣/٢ ، ٢٦١/٦ ، ٤٤٣ ، ١٦٦/٧ .
١٣٤) ينظر : المصدر نفسه : ٦٣/٧ ، ١٣٧-١٣٨ .
١٣٥) ينظر : المصدر نفسه : ٣٤٤/١ .
١٣٦) ينظر : المصدر نفسه : ١٢٤/١ .
١٣٧) ينظر : المصدر نفسه : ٢٠٢/٤-٢٠٣ .
١٣٨) ينظر : المصدر نفسه : ٩٧/٦ .
١٣٩) ينظر : المصدر نفسه : ٥٠٤/٢ .
١٤٠) ينظر : المصدر نفسه : ٥٢٧/٥ .
١٤١) ينظر : المصدر نفسه : ١١٦/٧ ، ١٦٣/٨ .

١٤٢) ينظر : الاقتراح في علم أصول النحو ، ٢٤٨ .
١٤٣) المقاصد الشافية : ١٨٩/١ .
١٤٤) المصدر نفسه : ٩٣/٧ .
١٤٥) المصدر نفسه : ٩٨/٧ ، وينظر : الكتاب : ٦٤٨/٣ .
١٤٦) المقاصد الشافية : ١٣٦/٨ ، وينظر : الأصول في النحو : لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي (ت٣١٦ه) ، تح : د. عبد الحسين الفتلي ، دار الكتب العلمية : ١٦٠/٣-١٦٣.
١٤٧) سورة التوبة : الآية : ٥ .
١٤٨) المقاصد الشافية : ١٣٦/٨ .
١٤٩) المصدر نفسه : ٢٠٣/٤ .
١٥٠) متن الألفية : لابن مالك (ت٦٧٢ه) ، مراجعة : الأستاذ عبد العزيز سيد الأهل ، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني ، القاهرة ، ط/٢ : ٢٩ .
١٥١) المقاصد الشافية : ٢٠٤/٤ .
١٥٢) المصدر نفسه .
١٥٣) المصدر نفسه : ٢٠٣/٤ .
١٥٤) ينظر : المصدر نفسه : ٢٠٤/٤ .
١٥٥) المصدر نفسه : ٢٠٥/٤ .
١٥٦) المصدر نفسه .
١٥٧) المصدر نفسه .
١٥٨) المصدر نفسه : ٢٠٦/٤ ، وينظر : الخصائص : ٤٧٠/٢ .
١٥٩) ينظر : المحصول في علم أصول الفقه : للإمام فخر الدين الرازي (ت٦٠٦ه) ، تح : د. طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ط/٢ ، ١٤١٢ه : ٢٨٧/٥ .
١٦٠) ينظر : شرح تنقيح الفصول : أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤ه) ، تح : طه عبد الرؤوف سعد ، شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ط/١ ، ١٣٩٣ه/١٩٧٣م : ٤٠٦/١ .
١٦١) ينظر : الإحكام في أصول الأحكام : لأبي الحسن سيف الدين علي بن محمد الآمدي (ت٣٦١ه) ، تح : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي ، ط/٢ ، ١٤٠٢ه/١٩٨٢م : ٢٠٢/٣ .
١٦٢) المقاصد الشافية : ٢٠٥/٤ .
١٦٣) ينظر : المحصول في علم أصول الفقه : ٢٩٢/٥-٢٩٣ .

The grammatical Reasoning in Abi Eshak Alsatiby (Died790H) in «Almakasid Alshapiya fi sharh Alkhulasa Alkafiya»

Lecturer. AWraas Abdulhussein Abudllah Mahmood Ph.D.
University of Al-Mustansirya / Collge of Basic Education / Department of Islamic education
Aoras80@yahoo.com

Abstract:

Reasoning in the grammatical research consists with the reason in the interpretation of linguistic phenomenon , and go beyond it . It explains the reasons that lead to linguistic rule making , and organized with it in passing linguistic facts leading up to the intellectual grammar rule . There is no doubt that the scientists disagreed in the grammar reason in that some of them counts it an independent part of grammar origin , whereas others regards it as one of the measurement pillars which can not do without . It combins the measured and measured by that under which the measured rule the measured by . It is clear to say that the grammar reasoning emerged with the educational aim of learning the language of Arabs , and how to pronunce the texts and identify the grammatical functions , and describe the linguistic reality . It developed and promoted and tend to be regular oriented that aims to link the various phenomena through noticing the relation between them , and avoiding the rules . It also developed and prospered to become theoritically argumentitive that concerns with getting the phenomena and reasons logical . Besides , it aims to prove the wisdom of Arabs , and reveal the validity of their purposes and intentions in their subjects . According to its distinctive features , it passed through upgrade stage that under went to different mental trends . In this research , the researcher examined the grammar reasoning at Abu Ishaq Shattby who died in (790) in his book "Almakasid Al Shafiya fi sharh Al Khulasa Al Kafiya". From the researcher's point of view , this book increases the reasoning when inference, and it has abundant information helps to prepare a scientific research that supports the reasoning theory in the grammar class.